

**ترخيص رقم (١٠٨) لسنة ١٤٤٤هـ
بتأسيس شركة ذات مسؤولية محدودة**

مراقب الشركات

- (١) تم الترخيص بتأسيس شركة أرض العروبة لاستيراد الأدوية والمستلزمات الطبية المحدودة والمصادقة على نظامها الأساسي وتسجيلها في سجل الشركات ذات المسؤولية المحدودة وفقاً للبيانات التالية :
- اسم الشركة : شركة أرض العروبة لاستيراد الأدوية والمستلزمات الطبية المحدودة.
- نوع النشاط : تجارة + خدمات.
- اغراضها : تجارة الأدوية والمستلزمات الطبية + أدوات التجميل والزينة ومستحضراتها + توكيلات تجارية.
- مركزها الرئيسي : أمانة العاصمة / صنعاء / مديرية السبعين / شارع خولان جولة المرور.
- رأسمال الشركة : (١٥,٠٠٠,٠٠٠) خمسة عشر مليون ريال يمني فقط.
- مدتها : خمسة وعشرون عاماً من تاريخ صدور هذا الترخيص.
- اسم المسئول عن إدارة الشركة / (احمد علي علي زيد) وجنسيته : (يمني).
- (٢) على الشركة التقيد بمزاولة نشاطها المحدد في هذا الترخيص وفي نظامها الأساسي.
- (٣) على المؤسسين استكمال إجراءات الشهر للشركة في السجل التجاري وفقاً لأحكام القانون الخاص بالسجل التجاري.
- (٤) عدم إجراء الشهر للشركة في السجل التجاري يترتب عليه بطلان الشركة ويتحمل المؤسسون المسؤولية التضامنية.
- (٥) لا يجوز للشركة مزاولة نشاطها إلا بعد حصولها على موافقة الجهات ذات العلاقة بنشاطها.
- (٦) ينشر الترخيص والنظام الأساسي المصادق عليه في الجريدة الرسمية على نفقة الشركة.
- (٧) ينشر الترخيص في مجلة التجارة على نفقة الشركة.
- (٨) لا يعتبر هذا الترخيص نافذاً إلا بعد استيفاء رسوم التسجيل كاملة والتوقيع عليه من مراقب الشركات وختمه بختم الوزارة الرسمي.
- صدر هذا الترخيص من مراقب الشركات بتاريخ : ١٤٤٤/١١/١١هـ الموافق ٢٠٢٣/٥/٣١م

**ترخيص رقم (١٠٩) لسنة ١٤٤٤هـ
بتأسيس شركة ذات مسؤولية محدودة**

مراقب الشركات

- (١) تم الترخيص بتأسيس شركة أزريمن للمقاولات المحدودة والمصادقة على نظامها الأساسي وتسجيلها في سجل الشركات ذات المسؤولية المحدودة وفقاً للبيانات التالية :
- اسم الشركة : شركة أزريمن للمقاولات المحدودة.
- نوع النشاط : مقاولات.
- اغراضها : إنشائية ومعمارية + مباني وحدائق + المياه الصرف الصحي + إنشاء الطرق وإنشاء مدارج المطارات + انتاج خلطات اسفلتية + إنشاء جسور وانفاق.
- مركزها الرئيسي : أمانة العاصمة / مديرية الوحدة / شارع الجزائر امام المركز الليبي.
- رأسمال الشركة : (٣٠,٠٠٠,٠٠٠) ثلاثون مليون ريال يمني فقط.
- مدتها : خمسة وعشرون عاماً من تاريخ صدور هذا الترخيص.
- اسم المسئول عن إدارة الشركة / (محمد يحيى احمد الغيثي) وجنسيته : (يمني).
- (٢) على الشركة التقيد بمزاولة نشاطها المحدد في هذا الترخيص وفي نظامها الأساسي.
- (٣) على المؤسسين استكمال إجراءات الشهر للشركة في السجل التجاري وفقاً لأحكام القانون الخاص بالسجل التجاري.
- (٤) عدم إجراء الشهر للشركة في السجل التجاري يترتب عليه بطلان الشركة ويتحمل المؤسسون المسؤولية التضامنية.
- (٥) لا يجوز للشركة مزاولة نشاطها إلا بعد حصولها على موافقة الجهات ذات العلاقة بنشاطها.
- (٦) ينشر الترخيص والنظام الأساسي المصادق عليه في الجريدة الرسمية على نفقة الشركة.
- (٧) ينشر الترخيص في مجلة التجارة على نفقة الشركة.
- (٨) لا يعتبر هذا الترخيص نافذاً إلا بعد استيفاء رسوم التسجيل كاملة والتوقيع عليه من مراقب الشركات وختمه بختم الوزارة الرسمي.
- صدر هذا الترخيص من مراقب الشركات بتاريخ : ١٤٤٤/١١/١١هـ الموافق ٢٠٢٣/٥/٣١م

ترخيص رقم (١١١) لسنة ١٤٤٤هـ بتأسيس شركة ذات مسئولية محدودة

مراقب الشركات

- (١) تم الترخيص بتأسيس شركة عادل علي احمد السلمي واولاده للإستيراد والتصدير المحدودة والمصادقة على نظامها الأساسي وتسجيلها في سجل الشركات ذات المسئولية المحدودة وفقاً للبيانات التالية :
اسم الشركة : شركة عادل علي احمد السلمي واولاده للإستيراد والتصدير المحدودة.
- نوع النشاط : استيراد ، تصدير.
- اغراضها : تجارة الرخام ، البلاط ، الحجر ، الجص ، الرمل + تجارة الخامات الصناعية + المصنوعات الوطنية.
- مركزها الرئيسي : صنعاء / حزيز شارع الاربعين جوار مصنع مياه حدين.
- رأسمال الشركة : (٢٥,٠٠٠,٠٠٠) خمسة وعشرون مليون ريال يمني فقط.
- مدتها : خمسة وعشرون عاماً من تاريخ صدور هذا الترخيص.
- اسم المسئول عن إدارة الشركة / (عادل علي احمد السلمي) وجنسيته : (يمني).
(٢) على الشركة التقيد بمزاولة نشاطها المحدد في هذا الترخيص وفي نظامها الأساسي.
(٣) على المؤسسين استكمال إجراءات الشهر للشركة في السجل التجاري وفقاً لأحكام القانون الخاص بالسجل التجاري.
(٤) عدم إجراء الشهر للشركة في السجل التجاري يترتب عليه بطلان الشركة ويتحمل المؤسسون المسئولية التضامنية.
(٥) لا يجوز للشركة مزاولة نشاطها إلا بعد حصولها على موافقة الجهات ذات العلاقة بنشاطها.
(٦) ينشر الترخيص والنظام الأساسي المصادق عليه في الجريدة الرسمية على نفقة الشركة.
(٧) ينشر الترخيص في مجلة التجارة على نفقة الشركة.
(٨) لا يعتبر هذا الترخيص نافذاً إلا بعد استيفاء رسوم التسجيل كاملة والتوقيع عليه من مراقب الشركات وختمه بختم الوزارة الرسمي.
صدر هذا الترخيص من مراقب الشركات بتاريخ: ١٧/١١/١٤٤٤هـ الموافق ٢٠٢٣/٦/٦م

ترخيص رقم (١١٠) لسنة ١٤٤٤هـ بتأسيس شركة ذات مسئولية محدودة

مراقب الشركات

- (١) تم الترخيص بتأسيس شركة جرين باسيفيك للإستيراد والتوكيلات المحدودة والمصادقة على نظامها الأساسي وتسجيلها في سجل الشركات ذات المسئولية المحدودة وفقاً للبيانات التالية :
اسم الشركة : شركة جرين باسيفيك للإستيراد والتوكيلات المحدودة.
- نوع النشاط : تجارة ، خدمات.
- اغراضها : آلات ومعدات ومستلزمات وأدوات صناعية + مولدات كهربائية + توكيلات تجارية.
- مركزها الرئيسي : أمانة العاصمة صنعاء / مديرية السبعين / شارع ايران جوار الجندول.
- رأسمال الشركة : (٣٠,٠٠٠,٠٠٠) ثلاثون مليون ريال يمني فقط.
- مدتها : خمسة وعشرون عاماً من تاريخ صدور هذا الترخيص.
- اسم المسئول عن إدارة الشركة / (عبدالله محمد عبدالله العباسي) وجنسيته : (يمني).
(٢) على الشركة التقيد بمزاولة نشاطها المحدد في هذا الترخيص وفي نظامها الأساسي.
(٣) على المؤسسين استكمال إجراءات الشهر للشركة في السجل التجاري وفقاً لأحكام القانون الخاص بالسجل التجاري.
(٤) عدم إجراء الشهر للشركة في السجل التجاري يترتب عليه بطلان الشركة ويتحمل المؤسسون المسئولية التضامنية.
(٥) لا يجوز للشركة مزاولة نشاطها إلا بعد حصولها على موافقة الجهات ذات العلاقة بنشاطها.
(٦) ينشر الترخيص والنظام الأساسي المصادق عليه في الجريدة الرسمية على نفقة الشركة.
(٧) ينشر الترخيص في مجلة التجارة على نفقة الشركة.
(٨) لا يعتبر هذا الترخيص نافذاً إلا بعد استيفاء رسوم التسجيل كاملة والتوقيع عليه من مراقب الشركات وختمه بختم الوزارة الرسمي.
صدر هذا الترخيص من مراقب الشركات بتاريخ: ١٧/١١/١٤٤٤هـ الموافق ٢٠٢٣/٦/٦م

**ترخيص رقم (١١٢) لسنة ١٤٤٤هـ
بتأسيس شركة ذات مسئولية محدودة**

مراقب الشركات

(١) تم الترخيص بتأسيس شركة افلاك المحيط للتجارة والتوكيلات التجارية المحدودة والمصادقة على نظامها الأساسي وتسجيلها في سجل الشركات ذات المسئولية المحدودة وفقاً للبيانات التالية :

اسم الشركة : شركة افلاك المحيط للتجارة والتوكيلات التجارية المحدودة.

- نوع النشاط : تجارة ، صناعة ، خدمات.
- اغراضها : آلات ومعدات ومستلزمات وادوات صناعية + اجهزة ومعدات صيد + صناعة بناء السفن واصلاحها واصلاح وسائل النقل المائية + توكيلات تجارية.
- مركزها الرئيسي : محافظة الحديدة / شارع صنعاء جوار مخبز الرشيد.

- رأسمال الشركة : (٧٠,٠٠٠,٠٠٠) سبعون مليون ريال يمني فقط.

- مدتها : خمسة وعشرون عاماً من تاريخ صدور هذا الترخيص.

- اسم المسئول عن إدارة الشركة / (حسين حامد حمزة محسن العطاس) وجنسيته : (يمني).

(٢) على الشركة التقيد بمزاولة نشاطها المحدد في هذا الترخيص وفي نظامها الأساسي.

(٣) على المؤسسين استكمال إجراءات الشهر للشركة في السجل التجاري وفقاً لأحكام القانون الخاص بالسجل التجاري.

(٤) عدم إجراء الشهر للشركة في السجل التجاري يترتب عليه بطلان الشركة ويتحمل المؤسسون المسئولية التضامنية.

(٥) لا يجوز للشركة مزاولة نشاطها إلا بعد حصولها على موافقة الجهات ذات العلاقة بنشاطها.

(٦) ينشر الترخيص والنظام الأساسي المصادق عليه في الجريدة الرسمية على نفقة الشركة.

(٧) ينشر الترخيص في مجلة التجارة على نفقة الشركة.

(٨) لا يعتبر هذا الترخيص نافذاً إلا بعد استيفاء رسوم التسجيل كاملة والتوقيع عليه من مراقب الشركات وختمه بختم الوزارة الرسمي.

صدر هذا الترخيص من مراقب الشركات

بتاريخ : ١١/٢١/١٤٤٤هـ الموافق ١٠/٦/٢٠٢٣م

**ترخيص رقم (١١٣) لسنة ١٤٤٤هـ
بتأسيس شركة ذات مسئولية محدودة**

مراقب الشركات

(١) تم الترخيص بتأسيس شركة بروتيك فارما للأدوية والمستلزمات الطبية المحدودة والمصادقة على نظامها الأساسي وتسجيلها في سجل الشركات ذات المسئولية المحدودة وفقاً للبيانات التالية :

اسم الشركة : شركة بروتيك فارما للأدوية والمستلزمات الطبية المحدودة.

- نوع النشاط : تجارة ، خدمات.
- اغراضها : تجارة الأدوية والمستلزمات الطبية + توكيلات تجارية.

- مركزها الرئيسي : محافظة عدن / مديرية المنصورة / شارع خط التسعين جولة السفينة جوار مطعم السفينة.

- رأسمال الشركة : (١٥,٠٠٠,٠٠٠) خمسة عشر مليون ريال يمني فقط.

- مدتها : خمسة وعشرون عاماً من تاريخ صدور هذا الترخيص.

- اسم المسئول عن إدارة الشركة / (احمد حسن احمد قشر) وجنسيته : (يمني).

(٢) على الشركة التقيد بمزاولة نشاطها المحدد في هذا الترخيص وفي نظامها الأساسي.

(٣) على المؤسسين استكمال إجراءات الشهر للشركة في السجل التجاري وفقاً لأحكام القانون الخاص بالسجل التجاري.

(٤) عدم إجراء الشهر للشركة في السجل التجاري يترتب عليه بطلان الشركة ويتحمل المؤسسون المسئولية التضامنية.

(٥) لا يجوز للشركة مزاولة نشاطها إلا بعد حصولها على موافقة الجهات ذات العلاقة بنشاطها.

(٦) ينشر الترخيص والنظام الأساسي المصادق عليه في الجريدة الرسمية على نفقة الشركة.

(٧) ينشر الترخيص في مجلة التجارة على نفقة الشركة.

(٨) لا يعتبر هذا الترخيص نافذاً إلا بعد استيفاء رسوم التسجيل كاملة والتوقيع عليه من مراقب الشركات وختمه بختم الوزارة الرسمي.

صدر هذا الترخيص من مراقب الشركات

بتاريخ : ١١/٢٢/١٤٤٤هـ الموافق ١١/٦/٢٠٢٣م

ترخيص رقم (١١٥) لسنة ١٤٤٤ هـ بالمصادقة على تعديل النظام الأساسي لشركة براذر تراست للتجارة المحدودة

مراقب الشركات:

استناداً الى احكام القانون رقم (٢٢) لسنة ١٩٩٧م بشأن
الشركات التجارية وتعديلاته ولائحته التنفيذية
وبموجب محضر اجتماع الجمعية العامة غير العادية للشركة
المؤرخ في ١٩/١٠/١٤٤٤ هـ الموافق ٢٠٢٣/٥/٩ م

قرر

(١) المصادقة على تعديل المادة (٣) من النظام الأساسي
لشركة براذر تراست للتجارة المحدودة المتعلقة
بأغراض الشركة وذلك بحذف الاغراض التالية
(استيراد الادوات المنزلية واستيراد قطع الغيار)
وتقديم خدمات عامة واستشارات فنية وادارية مع
بقاء الاغراض التالية (استيراد الادوية والمستلزمات
الطبية + توكيلات تجارية).

(٢) المصادقة على تعديل المادة (٦) المتعلقة برأس المال وذلك
بزيادة رأس المال من مبلغ (٣,٠٠٠,٠٠٠) ثلاثة
مليون ريال الى مبلغ (٥,٠٠٠,٠٠٠) خمسة مليون
ريال وسوف تدفع الزيادة من قبل الشركاء كل بحسب
نسبته في رأس المال.

(٢) ينشر هذا الترخيص مع محضر اجتماع الجمعية العامة
غير العادية للشركة المؤرخ في ١٩/١٠/١٤٤٤ هـ الموافق
٢٠٢٣/٥/٩ م بالجريدة الرسمية ومجلة التجارة.

صدر هذا الترخيص من مراقب الشركات

بتاريخ: ٢٨/١١/١٤٤٤ هـ الموافق ٢٠٢٣/٦/١٧ م

ترخيص رقم (١١٦) لسنة ١٤٤٤ هـ بتأسيس شركة ذات مسؤولية محدودة

مراقب الشركات

(١) تم الترخيص بتأسيس شركة مرمرة يمن للملاحة
المحدودة والمصادقة على نظامها الأساسي وتسجيلها
في سجل الشركات ذات المسؤولية المحدودة وفقاً
للبينات التالية :

اسم الشركة : شركة مرمرة يمن للملاحة المحدودة.

- نوع النشاط : خدمات.

- اغراضها : مكاتب التخليص الجمركي + شحن وتفريغ

ترخيص رقم (١١٤) لسنة ١٤٤٤ هـ بتأسيس شركة ذات مسؤولية محدودة

مراقب الشركات

(١) تم الترخيص بتأسيس شركة دوكس للتجارة والاستيراد
المحدودة والمصادقة على نظامها الأساسي وتسجيلها
في سجل الشركات ذات المسؤولية المحدودة وفقاً
للبينات التالية :

اسم الشركة : شركة دوكس للتجارة والاستيراد المحدودة.

- نوع النشاط : تجارة .

- اغراضها : ماكينات ومعدات زراعية مضخات مياه اجهزة ري
(رشاشات محورية) + اجهزة تنقيط وقطع غيارها
+ آلات ومعدات البناء والطرق (رافعات - رصاصات
هزازات الخ) وقطع غيارها.

- مركزها الرئيسي : أمانة العاصمة / مديرية معين / شارع
الستين الغربي امام وزارة الخارجية.

- رأسمال الشركة : (٢٠,٠٠٠,٠٠٠) عشرون مليون ريال
يمني فقط.

- مدتها : خمسة وعشرون عاماً من تاريخ صدور هذا
الترخيص.

- اسم المسئول عن إدارة الشركة / (هاشم حسين محمد
الاشموري) وجنسيته : (يمني).

(٢) على الشركة التقيد بمزاولة نشاطها المحدد في هذا
الترخيص وفي نظامها الأساسي.

(٣) على المؤسسين استكمال إجراءات الشهر للشركة في
السجل التجاري وفقاً لأحكام القانون الخاص بالسجل
التجاري.

(٤) عدم إجراء الشهر للشركة في السجل التجاري يترتب
عليه بطلان الشركة ويتحمل المؤسسون المسؤولية
التضامنية.

(٥) لا يجوز للشركة مزاولة نشاطها إلا بعد حصولها على
موافقة الجهات ذات العلاقة بنشاطها.

(٦) ينشر الترخيص والنظام الأساسي المصادق عليه في
الجريدة الرسمية على نفقة الشركة.

(٧) ينشر الترخيص في مجلة التجارة على نفقة الشركة.

(٨) لا يعتبر هذا الترخيص نافذاً إلا بعد استيفاء رسوم
التسجيل كاملة والتوقيع عليه من مراقب الشركات
وختمه بختم الوزارة الرسمي.

صدر هذا الترخيص من مراقب الشركات

بتاريخ: ٢٥/١١/١٤٤٤ هـ الموافق ٢٠٢٣/٦/١٤ م

وتوزيع + خدمات الملاحة والتموين + وكالات الملاحة البحرية.

- مركزها الرئيسي : محافظة الحديدية / الحي التجاري / جوار مدرسة عمر بن عبدالعزيز.

- رأسمال الشركة : (١٥,٠٠٠,٠٠٠) خمسة عشر مليون ريال يمني فقط.

- مدتها : خمسة وعشرون عاماً من تاريخ صدور هذا الترخيص.

- اسم المسئول عن إدارة الشركة / (سليمان ابراهيم عبدالله ابراهيم حجر) وجنسيته : (يمني).

(٢) على الشركة التقيد بمزاولة نشاطها المحدد في هذا الترخيص وفي نظامها الأساسي.

(٣) على المؤسسين استكمال إجراءات الشهر للشركة في السجل التجاري وفقاً لأحكام القانون الخاص بالسجل التجاري.

(٤) عدم إجراء الشهر للشركة في السجل التجاري يترتب عليه بطلان الشركة ويتحمل المؤسسون المسؤولية التضامنية.

(٥) لا يجوز للشركة مزاولة نشاطها إلا بعد حصولها على موافقة الجهات ذات العلاقة بنشاطها.

(٦) ينشر الترخيص والنظام الأساسي المصادق عليه في الجريدة الرسمية على نفقة الشركة.

(٧) ينشر الترخيص في مجلة التجارة على نفقة الشركة.

(٨) لا يعتبر هذا الترخيص نافذاً إلا بعد استيفاء رسوم التسجيل كاملة والتوقيع عليه من مراقب الشركات وختمه بختم الوزارة الرسمي.

صدر هذا الترخيص من مراقب الشركات بتاريخ : ١٤٤٤/١٢/١٩ الموافق ٢٠٢٣/٦/١٩ م

**ترخيص رقم (١١٧) لسنة ١٤٤٤ هـ
بالمصادقة على تعديل النظام الأساسي
لشركة منصور الاهدل وشريكه لخدمات التخليص
الجمركي المحدودة**

مراقب الشركات:

استناداً الى احكام القانون رقم (٢٢) لسنة ١٩٩٧م بشأن الشركات التجارية وتعديلاته ولائحته التنفيذية وبموجب وثيقة التنازل رقم (٤٤٤/٣٨٠) هـ المؤرخ في ١٤٤٤/٤/١٢ الموافق ٢٠٢٢/١١/٦ م وكذا وثيقة

تنازل رقم (٤٤٤/٩٤٢) هـ بتاريخ ١٢/٩/١٤٤٤ هـ الموافق ٢٠٢٣/٤/٣ م المعمد من قبل المحكمة التجارية بالأمانة

قرر

(١) المصادقة على تصحيح قرار الترخيص في مادته رقم (٤) المتعلقة بمركز الشركة الرئيسي من محافظة الحديدية الى امانة العاصمة صنعاء وعنوان الشركة محافظة الحديدية / مديرية بيت الفقيه / الشارع العام جوار المحرق للصرافة.

(٢) المصادقة على تعديل المادة (٧) من النظام الاساسي لشركة منصور الاهدل وشريكه لخدمات التخليص الجمركي المحدودة المتعلقة بالشركاء وتوزيع الحصص وذلك بتنازل الشريك / يحيى عبده محمد التويتي عن كامل حصصه في الشركة البالغة عددها (٧٠) حصة أي ما يعادل نسبة (٥%) من رأس مال الشركة وذلك للأخ منصور جتيم محمد الاهدل بموجب تنازل رقم (٤٤٤/٣٨٠) هـ المؤرخ في ١٢/٤/١٤٤٤ هـ الموافق ٢٠٢٢/١١/٦ م والمعمد من قبل المحكمة التجارية بالأمانة والاستمرارية الشركة تنازل الشريك / منصور جتيم محمد الاهدل عن عدد (٢٨٠) حصة من اجمالي حصصه في الشركة البالغة (١٤٠٠) حصة وذلك لكل من الاخوت / امة الله محمد عبدالغني احمد الحاج بعدد (١٤٠) حصة اي بنسبة (١٠%) من رأس المال والاخت / امل حسن علي شايح بعدد (١٤٠) حصة اي بنسبة (١٠%) من رأس المال وادخالهن شريكتين بموجب وثيقة تنازل رقم (٤٤٤/٩٤٢) هـ بتاريخ ١٢/٩/١٤٤٤ هـ الموافق ٢٠٢٣/٤/٣ م المعمد من قبل المحكمة التجارية بالأمانة.

(٣) المصادقة على تعديل المادة (١٨/أ) المتعلقة بإدارة الشركة وذلك بتعيين الاخوت / امة الله محمد عبدالغني احمد الحاج بصفتها مديراً عاماً للشركة.

(٤) ينشر هذا الترخيص بالجريدة الرسمية ومجلة التجارة. صدر هذا الترخيص من مراقب الشركات بتاريخ : ١٤٤٤/١١/٢٠ الموافق ٢٠٢٣/٦/٢٠ م

صدر هذا الترخيص من مراقب الشركات
بتاريخ: ١٢/٦/١٤٤٤هـ الموافق ٢٤/٦/٢٠٢٣م

ترخيص رقم (١٢٠) لسنة ١٤٤٤هـ بالمصادقة على تعديل النظام الأساسي لشركة الاهرام للتجارة المحدودة

مراقب الشركات:

استناداً الى احكام القانون رقم (٢٢) لسنة ١٩٩٧م بشأن
الشركات التجارية وتعديلاته ولائحته التنفيذية
وبموجب محضر اجتماع الجمعية العامة غير العادية للشركة
المؤرخ في ١٦/١٠/١٤٤٤هـ الموافق ٥/٦/٢٠٢٣م

قرر

(١) المصادقة على تعديل المادة (٣) من النظام الأساسي
للشركة المتعلقة بأغراض الشركة وذلك بحذف
الاعراض السابقة وهي التجارة العامة (استيراد
وتصدير) + مقاولات عامة + الخدمات العامة
التسويق والصيانة + الخدمات النفطية + التوكيلات
التجارية والملاحية + القيام بجميع الاعمال
والخدمات المرتبطة بأغراضها او المكمل لها ولها ان
تندمج وتتعاون بأي شكل من الاشكال مع الشركات
والمؤسسات التي تزاوّل اعمالاً شبيهة بأعمالها او مكمله
لها وان تجري كافة التصرفات الفعلية والقانونية
والتي تساعدها على تحقيق اغراضها بصورة مباشرة
وغير مباشرة) واستبدالها بالإغراض الجديد
التالية:

الاعمال الكهربائية (تنفيذ محطات توليد الطاقة
الكهربائية وتركيب الشبكات وانارة الشوارع
وتركيب محطات الطاقة الشمسية + التمديدات
الكهربائية + المناقصات وعقود التموين والتوريد +
التعهدات + لوازم كهربائية (أسلاك، كابلات، نجف
وابجورات وثريات) + تجارة ألواح الطاقة الشمسية
ومستلزماتها + تجارة منظومة الطاقة الشمسية +
مولدات كهربائية + تجارة قطع الغيار + آلات طبية
وجراحية واجهزة طبية ومستلزمات طبية، اطراف
صناعية واجهزة المعوقين ومواد ولوازم المستشفيات
+ تأجير آلات والمعدات + صيانة واصلاح الات

ترخيص رقم (١١٨) لسنة ١٤٤٤هـ بتأسيس شركة ذات مسؤولية محدودة

مراقب الشركات

(١) تم الترخيص بتأسيس شركة ثمار الطبية للتسويق
والتجارة الزراعية المحدودة والمصادقة على نظامها
الأساسي وتسجيلها في سجل الشركات ذات المسؤولية
المحدودة وفقاً للبيانات التالية:

اسم الشركة: شركة ثمار الطبية للتسويق والتجارة
الزراعية المحدودة.

- نوع النشاط: تجارة، خدمات، تصدير.

- اغراضها: خدمات التخزين والتبريد + خدمات التعبئة
والتغليف + تصدير منتجات زراعية محلية + خدمات
تسويق وتوزيع + استيراد وتجارة بذور وزهور +
خضروات وفواكه ومستلزمات النحالة.

- مركزها الرئيسي: أمانة العاصمة / الستين الجنوبي /
عطان جوار التموين العسكري.

- رأسمال الشركة: (٩٢,٠٠٠,٠٠٠) اثنين وتسعون مليون
ريال يمني فقط.

- مدتها: خمسة وعشرون عاماً من تاريخ صدور هذا
الترخيص.

- اسم المسئول عن إدارة الشركة / (ماهر منصور علي ناصر
عمرو) وجنسيته: (يمني).

(٢) على الشركة التقيد بمزاولة نشاطها المحدد في هذا
الترخيص وفي نظامها الأساسي.

(٣) على المؤسسين استكمال إجراءات الشهر للشركة في
السجل التجاري وفقاً لأحكام القانون الخاص بالسجل
التجاري.

(٤) عدم إجراء الشهر للشركة في السجل التجاري يترتب
عليه بطلان الشركة ويتحمل المؤسسون المسؤولية
التضامنية.

(٥) لا يجوز للشركة مزاولة نشاطها إلا بعد حصولها على
موافقة الجهات ذات العلاقة بنشاطها.

(٦) ينشر الترخيص والنظام الأساسي المصادق عليه في
الجريدة الرسمية على نفقة الشركة.

(٧) ينشر الترخيص في مجلة التجارة على نفقة الشركة.

(٨) لا يعتبر هذا الترخيص نافذاً إلا بعد استيفاء رسوم
التسجيل كاملة والتوقيع عليه من مراقب الشركات
وختمه بختم الوزارة الرسمي.

(١) المصادقة على تعديل المادة (١٨/أ) من النظام الأساسي لشركة شاهر للتجارة المحدودة المتعلقة بإدارة الشركة وذلك بتعيين ادارة جديد مكون خمسة اعضاء على النحو التالي:-

- ١- نائل شاهر عبدالحق بشر رئيس مجلس الإدارة
- ٢- خالد شاهر عبدالحق بشر نائب رئيس مجلس الإدارة
- ٣- سوسن شاهر عبدالحق بشر عضوا وأمين سر المجلس
- ٤- جمال راشد عبدالحق بشر عضوا
- ٥- وائل شاهر عبدالحق بشر عضوا

(٢) ينشر هذا الترخيص مع محضر اجتماع الجمعية العامة غير العادية للشركة المؤرخ في ٢٩/٣/٢٠٢٣م بالجريدة الرسمية ومجلة التجارة.

صدر هذا الترخيص من مراقب الشركات بتاريخ: ٢٣/١٢/١٤٤٤هـ الموافق ١١/٧/٢٠٢٣م

ترخيص رقم (١٢٢) لسنة ١٤٤٤هـ بالمصادقة على تعديل النظام الأساسي لشركة نماء فارما للتجارة المحدودة

مراقب الشركات:

استناداً الى احكام القانون رقم (٢٢) لسنة ١٩٩٧م بشأن الشركات التجارية وتعديلاته ولائحته التنفيذية وبموجب محضر اجتماع الجمعية العامة غير العادية للشركة المؤرخ في ٢٨/٨/١٤٤٤هـ الموافق ٢٠/٣/٢٠٢٣م

قرر

(١) المصادقة على تعديل المادة (٧) من النظام الأساسي لشركة نماء فارما للتجارة المحدودة المتعلقة بالشركاء وتوزيع الحصص وذلك بتنازل الشريك / محمد يحيى محمد البعداني عن كامل حصصه في الشركة البالغة (٢٤٠٠) حصة بموجب التنازل رقم (٧٧٤/٤٤هـ) بتاريخ ١٧/٧/١٤٤٤هـ الموافق ٧/٢/٢٠٢٣م المعمد من قبل المحكمة التجارية بالأمانة للأخ / زكريا توفيق علي الغزالي ودخوله شريك جديد بنسبة (٤٠%) من رأس المال وكذا تنازل الشريك فضل علي عبدالغزالي عن عدد (١٢٠٠) حصة من اجمالي حصصه البالغة (٢٤٠٠) حصة وذلك للأخوة الغزالي للتجارة والادوية لتصبح نسبته (٤٠%) من رأس المال، وكذا تصحيح اسم الشريك الاعتباري (الغزالي للتجارة

والمعدات الغاز والبتترول والديزل والتربينات + صيانة وتشغيل المنشآت الكهربائية + وكلاء وشركات النقل البحري + خدمات توليد وتوزيع الطاقة الكهربائية للمحطات الخاصة + خدمات تركيب الشبكات وانارة الشوارع + خدمات تركيب محطات الطاقة الشمسية والكهروحرارية.

(٢) المصادقة على تعديل المادة (٧) من النظام الاساسي للشركة المتعلقة بالشركاء وتوزيع الحصص وذلك بتنازل الشريك / مسعود حسن عبده جيد عن عدد (١٠٠٠) حصة من اجمالي حصصه في رأس مال الشركة البالغة (٩٠٠٠) حصة وذلك لكل من فهد مسعود عدد (٥٠٠) حصة وللأخ / اياد مسعود حسن جيد لعدد (٥٠٠) حصة بموجب وثيقة تنازل عن حصص برقم (٦١٧/٤٤هـ) وتاريخ: ٢٣/٨/١٤٤٤هـ الموافق ١٨/٣/٢٠٢٣م المعمد من قبل المحكمة التجارية الابتدائية بالأمانة.

(٣) المصادقة على اعادة توزيع نسب الشركاء في رأس المال بناء على التنازل عن الحصص وكما هو في محضر اجتماع الجمعية العامة غير العادية المنعقد في تاريخ ١٦/١٠/١٤٤٤هـ الموافق ٦/٥/٢٠٢٣م.

(٤) المصادقة على تعديل المادة (١٩/أ) المتعلقة بإدارة الشركة بتعيين الأخ / مسعود حسن عبده جيد مديراً عاماً للشركة، وكذا تغيير لفظ كلمة (رئيس مجل الإدار مع المديرين) كلما وردت في النظام الاساسي للشركة بلفظ كلمة (مدير عام الشركة)

صدر هذا الترخيص من مراقب الشركات

بتاريخ: ٢١/١٢/١٤٤٤هـ الموافق ١٠/٧/٢٠٢٣م

ترخيص رقم (١٢١) لسنة ١٤٤٤هـ بالمصادقة على تعديل النظام الأساسي لشركة شاهر للتجارة المحدودة

مراقب الشركات:

استناداً الى احكام القانون رقم (٢٢) لسنة ١٩٩٧م بشأن الشركات التجارية وتعديلاته ولائحته التنفيذية وبموجب محضر اجتماع الجمعية العامة غير العادية للشركة المؤرخ في ٢٩/٣/٢٠٢٣م

قرر

مبلغ (٢٣١,٠٠٠,٠٠٠) مائتين وواحد وثلاثون مليون ريال وسوف تدفع الزيادة من قبل الشركاء كلا بحسب نسبته في رأس المال، وكذا تعديل المادة (٧) المتعلقة بالشركاء وتوزيع الحصص وذلك بإعادة توزيع نسبة زيادة رأس المال بين الشركاء كلا بحسب نسبته في رأس المال.

(٣) ينشر هذا الترخيص مع محضر اجتماع الجمعية العامة غير العادية للشركة المؤرخ في ١٣/٩/١٤٤٤هـ الموافق ٤/٤/٢٠٢٣م بالجريدة الرسمية ومجلة التجارة.

صدر هذا الترخيص من مراقب الشركات

بتاريخ: ٢٧/١٢/١٤٤٤هـ الموافق ١٥/٧/٢٠٢٣م

ترخيص رقم (١٢٤) لسنة ١٤٤٥هـ بالمصادقة على تعديل النظام الأساسي لشركة الابراج للتجارة والمقاولات العامة المحدودة

مراقب الشركات:

استناداً الى احكام القانون رقم (٢٢) لسنة ١٩٩٧م بشأن الشركات التجارية وتعديلاته ولائحته التنفيذية وبموجب محضر اجتماع الجمعية العامة غير العادية للشركة المؤرخ في ٢٩/١١/١٤٤٤هـ الموافق ١٧/٦/٢٠٢٣م

قرر

(١) المصادقة على تعديل المادة (٤) المتعلقة بأغراض الشركة وذلك بحذف الاغراض (تجارة عامة ومقاولات عامة) واستبدالها بالأغراض التالية (انشاء المباني بأنواعها + اعمال الخرسانة الجاهزة ، واعمال التسليج والتجارة + اعمال اللياسه والحدادة وتركيب الادوات الصحية + تنفيذ شبكات المياه والصرف الصحي + الاعمال الكهربائية (تنفيذ محطات توليد وتوزيع الطاقة الكهربائية وتركيب الشبكات وانارة الشوارع ، تركيب محطات الطاقة الشمسية) + اعمال الطلاء والدهان والتركيب والزخرفة والديكور + ماكينات ومعدات زراعية ، مضخات مياه ، اجهزة ري (رشاشات محورية ، اجهزة تنقيط وقطع غيارها + آلات ومعدات ومستلزمات وادوات صناعية + مولدات كهربائية + حضاربا + خدمات نفطية + المناقصات وعقود التوريد والتموين + تجارة مواد البناء بأنواعها

(والأدوية) الى شركة الغزالي للتجارة والأدوية المحدودة وذلك بموجب التنازل عن الاسم في المحكمة التجارية رقم (٤٤٤/٨٥٧١هـ) بتاريخ ٢٢/١/١٤٤٤هـ وبموجب قرار ترخيص رقم (٦٣) لسنة ١٤٤٤هـ بتأسيس الشركة.

(٢) المصادقة على تعديل المادة (١٨) المتعلقة بإدارة الشركة وذلك بتعيين مجلس ادارة جديد مكون من :

- فضل علي عبده الغزالي رئيس مجلس الإدارة
 - زكريا توفيق علي الغزالي نائب رئيس مجلس الإدارة
 - فتحي محمد صالح غراب عضو مجلس الإدارة
 - حمدي محمد صالح غراب عضو مجلس الإدارة
 - خديجة علي عبده الغزالي عضو مجلس الإدارة
- (٣) ينشر هذا الترخيص مع محضر اجتماع الجمعية العامة غير العادية للشركة المؤرخ في ١٩/١٠/١٤٤٤هـ الموافق ٩/٥/٢٠٢٣م بالجريدة الرسمية ومجلة التجارة.

صدر هذا الترخيص من مراقب الشركات

بتاريخ: ٢٢/١٢/١٤٤٤هـ الموافق ١٠/٧/٢٠٢٣م

ترخيص رقم (١٢٣) لسنة ١٤٤٤هـ بالمصادقة على تعديل النظام الأساسي لشركة الحوري اخوان للتجارة والاستيراد المحدودة

مراقب الشركات:

استناداً الى احكام القانون رقم (٢٢) لسنة ١٩٩٧م بشأن الشركات التجارية وتعديلاته ولائحته التنفيذية وبموجب محضر اجتماع الجمعية العامة غير العادية للشركة المؤرخ في ١٣/٩/١٤٤٤هـ الموافق ٤/٤/٢٠٢٣م

قرر

(١) المصادقة على تعديل المادة (٣) من النظام الأساسي لشركة الحوري اخوان للتجارة والإستيراد المحدودة المتعلقة بأغراض الشركة وذلك بإضافة غرض جديد هو تجارة قطع غيار (عدا قطع غيار المركبات) + منظومة الطاقة الشمسية) الى اغراض الشركة السابقة.

(٢) المصادقة على تعديل المادة (٦) المتعلقة برأس مال الشركة وذلك بزيادة رأس المال من مبلغ (٢٢٠,٠٠٠,٠٠٠) مائتين وعشرون مليون ريال الى

فقط.

- مدتها : خمسة وعشرون عاماً من تاريخ صدور هذا الترخيص.
 - اسم المسئول عن إدارة الشركة / (علي مانع علي مانع الفقية) (وجنسيته : (يمني).
 - (٢) على الشركة التقيد بمزاولة نشاطها المحدد في هذا الترخيص وفي نظامها الأساسي.
 - (٣) على المؤسسين استكمال إجراءات الشهر للشركة في السجل التجاري وفقاً لأحكام القانون الخاص بالسجل التجاري.
 - (٤) عدم إجراء الشهر للشركة في السجل التجاري يترتب عليه بطلان الشركة ويتحمل المؤسسون المسؤولية التضامنية.
 - (٥) لا يجوز للشركة مزاولة نشاطها إلا بعد حصولها على موافقة الجهات ذات العلاقة بنشاطها.
 - (٦) ينشر الترخيص والنظام الأساسي المصادق عليه في الجريدة الرسمية على نفقة الشركة.
 - (٧) ينشر الترخيص في مجلة التجارة على نفقة الشركة.
 - (٨) لا يعتبر هذا الترخيص نافذاً إلا بعد استيفاء رسوم التسجيل كاملة والتوقيع عليه من مراقب الشركات وختمه بختم الوزارة الرسمي.
- صدر هذا الترخيص من مراقب الشركات بتاريخ: ٢٥/٧/٢٠٢٣ م

ترخيص رقم (١٢٦) لسنة ٢٠٢٣ م بتأسيس شركة ذات مسؤولية محدودة

مراقب الشركات

- (١) تم الترخيص بتأسيس شركة جراند بتروليم لاستيراد المشتقات النفطية المحدودة والمصادقة على نظامها الأساسي وتسجيلها في سجل الشركات ذات المسؤولية المحدودة وفقاً للبيانات التالية :
- اسم الشركة : شركة جراند بتروليم لاستيراد المشتقات النفطية المحدودة.
- نوع النشاط : استيراد .
- اغراضها : مشتقات نفطية.
- مركزها الرئيسي : امانة العاصمة / مديرية شعوب / شارع الدائري جولة الصباح.
- رأسمال الشركة : (٥٠,٠٠٠,٠٠٠) خمسون مليون ريال

+ خدمات وصيانة البنية التحتية + تركيب انظمة الاضاءة وانذار الحريق والسرقة .

- (٢) المصادقة على تعديل المادة (٨) المتعلقة بالشركاء وتوزيع الحصص وذلك بتنازل الشريك حسن عبده صالح جيد عن كامل حصصه في الشركة البالغة عددها (١٠٠٠) حصة اي بنسبة (١٠%) من رأس مال الشركة وذلك لكل من الشركاء وهم (عبده حسن عبده جيد بعدد (٣٤٠) حصة وجيد حسن عبده جيد بعدد (٣٣٠) حصة ومحمد حسن عبده جيد بعدد (٣٣٠) حصة بموجب وثيقة تنازل برقم (٣٤/٦١٥هـ) وتاريخ ٢٢/٧/١٤٤٣هـ الموافق ٢٣/٧/٢٠٢٣م والمعمد من قبل المحكمة التجارية الابتدائية بالأمانة
- (٣) المصادقة على تعديل المادة (١٨/أ) المتعلقة بإدارة الشركة وذلك بتعيين مجلس ادارة جديد مكون على النحو التالي :

- ١- عبده حسن عبده جيد رئيس مجلس الإدارة
- ٢- جيد حسن عبده جيد عضو مجلس الإدارة المدير العام
- ٣- محمد حسن عبده جيد عضو مجلس الإدارة نائب المدير العام

صدر هذا الترخيص من مراقب الشركات

بتاريخ: ٥/١/١٤٤٥هـ الموافق ٢٣/٧/٢٠٢٣ م

ترخيص رقم (١٢٥) لسنة ٢٠٢٣ م بتأسيس شركة ذات مسؤولية محدودة

مراقب الشركات

- (١) تم الترخيص بتأسيس شركة بوابة اليمن للمقاولات وإدارة وتشغيل المنشآت المحدودة والمصادقة على نظامها الأساسي وتسجيلها في سجل الشركات ذات المسؤولية المحدودة وفقاً للبيانات التالية :
- اسم الشركة : شركة بوابة اليمن للمقاولات وإدارة وتشغيل المنشآت المحدودة.
- نوع النشاط : خدمات + مقاولات .
- اغراضها : انشائية ومعمارية - مباني وحدائق + خدمات صيانة وتشغيل البنى التحتية.
- مركزها الرئيسي : امانة العاصمة / مديرية الثورة / الجراف خط المطار / جوار شركة الاتصالات اليمنية.
- رأسمال الشركة : (٣٠,٠٠٠,٠٠٠) ثلاثون مليون ريال يماني

أجنبية.

- مركزها الرئيسي : امانة العاصمة / مديرية السبعين / شارع حدة جولة المصباحي جوار الهدهد للصرافة .
- رأسمال الشركة : (١٠,٠٠٠,٠٠٠) عشرة ملايين ريال يمني فقط.
- مدتها : خمسة وعشرون عاماً من تاريخ صدور هذا الترخيص.
- اسم المسئول عن إدارة الشركة / (بسمة عبدربه ناصر لرقابي) وجنسيته : (يمني).
- (٢) على الشركة التقيد بمزاولة نشاطها المحدد في هذا الترخيص وفي نظامها الأساسي.
- (٣) على المؤسسين استكمال إجراءات الشهر للشركة في السجل التجاري وفقاً لأحكام القانون الخاص بالسجل التجاري.
- (٤) عدم إجراء الشهر للشركة في السجل التجاري يترتب عليه بطلان الشركة ويتحمل المؤسسون المسؤولية التضامنية.
- (٥) لا يجوز للشركة مزاولة نشاطها إلا بعد حصولها على موافقة الجهات ذات العلاقة بنشاطها.
- (٦) ينشر الترخيص والنظام الأساسي المصادق عليه في الجريدة الرسمية على نفقة الشركة.
- (٧) ينشر الترخيص في مجلة التجارة على نفقة الشركة.
- (٨) لا يعتبر هذا الترخيص نافذاً إلا بعد استيفاء رسوم التسجيل كاملة والتوقيع عليه من مراقب الشركات وختمه بختم الوزارة الرسمي.
- صدر هذا الترخيص من مراقب الشركات بتاريخ : ٢٥/٧/٢٠٢٣ م

ترخيص رقم (١٢٨) لسنة ١٤٤٥هـ بالمصادقة على تعديل النظام الأساسي لشركة واي ترانس للنقل والتوكيلات التجارية المحدودة

مراقب الشركات:

- استناداً الى احكام القانون رقم (٢٢) لسنة ١٩٩٧م بشأن الشركات التجارية وتعديلاته ولائحته التنفيذية وبموجب وثيقة التنازل رقم (٩٥٥/هـ) بتاريخ ١٧/٩/١٤٤٤هـ الموافق ٨/٤/٢٠٢٣م المعمد من قبل المحكمة التجارية بالأمانة، وكذا محضر اجتماع الجمعية العامة غير

يمني فقط.

- مدتها : خمسة وعشرون عاماً من تاريخ صدور هذا الترخيص.
- اسم المسئول عن إدارة الشركة / (اكرم محضار عيروس العوادي) وجنسيته : (يمني).
- (٢) على الشركة التقيد بمزاولة نشاطها المحدد في هذا الترخيص وفي نظامها الأساسي.
- (٣) على المؤسسين استكمال إجراءات الشهر للشركة في السجل التجاري وفقاً لأحكام القانون الخاص بالسجل التجاري.
- (٤) عدم إجراء الشهر للشركة في السجل التجاري يترتب عليه بطلان الشركة ويتحمل المؤسسون المسؤولية التضامنية.
- (٥) لا يجوز للشركة مزاولة نشاطها إلا بعد حصولها على موافقة الجهات ذات العلاقة بنشاطها.
- (٦) ينشر الترخيص والنظام الأساسي المصادق عليه في الجريدة الرسمية على نفقة الشركة.
- (٧) ينشر الترخيص في مجلة التجارة على نفقة الشركة.
- (٨) لا يعتبر هذا الترخيص نافذاً إلا بعد استيفاء رسوم التسجيل كاملة والتوقيع عليه من مراقب الشركات وختمه بختم الوزارة الرسمي.
- صدر هذا الترخيص من مراقب الشركات بتاريخ : ٢٥/٧/٢٠٢٣ م

ترخيص رقم (١٢٧) لسنة ٢٠٢٣م بتأسيس شركة ذات مسؤولية محدودة

مراقب الشركات

- (١) تم الترخيص بتأسيس شركة هاي كوالتي لخدمات التسويق والتوزيع والتوكيلات التجارية المحدودة والمصادقة على نظامها الأساسي وتسجيلها في سجل الشركات ذات المسؤولية المحدودة وفقاً للبيانات التالية :
- اسم الشركة : شركة هاي كوالتي لخدمات التسويق والتوزيع والتوكيلات التجارية المحدودة.
- نوع النشاط : خدمات .
- اغراضها : توكيلات تجارية + خدمات تسويق وتوزيع + علاقات عامة + خدمات تنسيق وتمثيل شركات

العادية للشركة المؤرخ في ١٤٤٤/٩/٢١ هـ الموافق
٢٠٢٣/٤/١٢ م

قرر

(١) المصادقة على تعديل المادة (٧) من النظام الاساسي لشركة واي ترانس للنقل والتوكيلات التجارية المحدودة المتعلقة بالشركاء وتوزيع الحصص وذلك بتنازل الشريك / علي علي احمد محمد عن كامل حصصه في الشركة البالغة (١٦٠٠) حصة أي بنسبة (٢٠٪) من رأس مال الشركة وذلك للأخ محمد عبدالله يحيى عامر بموجب وثيقة تنازل رقم (٤٤٤/٩٥٥) بتاريخ ١٤٤٤/٩/١٧ هـ الموافق ٢٠٢٣/٤/٨ م المعمد من قبل المحكمة التجارية بالأمانة .

(٢) المصادقة على تعديل المادة (١٨/أ) المتعلقة بإدارة الشركة وذلك بتعيين الاخ / محمد عبدالله يحيى عامر مديراً عاماً للشركة .

(٣) ينشر هذا الترخيص مع وثيقة التنازل رقم (٩٥٥/هـ) بتاريخ ١٤٤٤/٩/١٧ هـ الموافق ٢٠٢٣/٤/٨ م المعمد من قبل المحكمة التجارية بالأمانة ، وكذا محضر اجتماع الجمعية العامة غير العادية للشركة المؤرخ في ١٤٤٤/٩/٢١ هـ الموافق ٢٠٢٣/٤/١٢ م بالجريدة الرسمية ومجلة التجارة .

صدر هذا الترخيص من مراقب الشركات

بتاريخ : ١٤٤٥/١/٦ هـ الموافق ٢٠٢٣/٧/٢٤ م

ترخيص رقم (١٢٩) لسنة ٢٠٢٣ م بتأسيس شركة ذات مسئولية محدودة

مراقب الشركات

(١) تم الترخيص بتأسيس شركة ايتي ماسترز للأنظمة والحلول البرمجية المحدودة والمصادقة على نظامها الاساسي وتسجيلها في سجل الشركات ذات المسئولية المحدودة وفقاً للبيانات التالية :

اسم الشركة : شركة ايتي ماسترز للأنظمة والحلول البرمجية المحدودة .

- نوع النشاط : خدمات .

- اغراضها : خدمات تطبيقات أنظمة الكمبيوتر + تصميم وتطوير الحلول البرمجية .

- مركزها الرئيسي : امانة العاصمة / مديرية السبعين /

شارع ايران (صفر) امام عالم الصيدلة .

- رأسمال الشركة : (٥,٠٠٠,٠٠٠) خمسة مليون ريال يمني فقط .

- مدتها : خمسة وعشرون عاماً من تاريخ صدور هذا الترخيص .

- اسم المسئول عن إدارة الشركة / (الحسين احمد محمد احمد المهدي) وجنسيته : (يمني) .

(٢) على الشركة التقيد بمزاولة نشاطها المحدد في هذا الترخيص وفي نظامها الأساسي .

(٣) على المؤسسين استكمال إجراءات الشهر للشركة في السجل التجاري وفقاً لأحكام القانون الخاص بالسجل التجاري .

(٤) عدم إجراء الشهر للشركة في السجل التجاري يترتب عليه بطلان الشركة ويتحمل المؤسسون المسئولية التضامنية .

(٥) لا يجوز للشركة مزاولة نشاطها إلا بعد حصولها على موافقة الجهات ذات العلاقة بنشاطها .

(٦) ينشر الترخيص والنظام الأساسي المصادق عليه في الجريدة الرسمية على نفقة الشركة .

(٧) ينشر الترخيص في مجلة التجارة على نفقة الشركة .

(٨) لا يعتبر هذا الترخيص نافذاً إلا بعد استيفاء رسوم التسجيل كاملة والتوقيع عليه من مراقب الشركات وختمه بختم الوزارة الرسمي .

صدر هذا الترخيص من مراقب الشركات

بتاريخ : ١٤٤٥/١/٦ هـ الموافق ٢٠٢٣/٧/٢٤ م

ترخيص رقم (١٢٠) لسنة ١٤٤٥ هـ بالمصادقة على تعديل النظام الأساسي لشركة تمارا للتجارة المحدودة

مراقب الشركات :

استناداً الى احكام القانون رقم (٢٢) لسنة ١٩٩٧ م بشأن

الشركات التجارية وتعديلاته ولائحته التنفيذية

وبموجب وثيقة التنازل رقم (١١٠٠) بتاريخ ١٤٤٤/١١/١٦ هـ

الموافق ٢٠٢٣/٦/٥ م

قرر

(١) المصادقة على تعديل المادة (٧) من النظام الاساسي

لشركة تمارا للتجارة المحدودة المتعلقة بالشركاء

وتوزيع الحصص وذلك بتنازل الشريك / أكرم

عليه بطلان الشركة ويتحمل المؤسسون المسؤولية التضامنية.

(٥) لا يجوز للشركة مزاوله نشاطها إلا بعد حصولها على موافقة الجهات ذات العلاقة بنشاطها.

(٦) ينشر الترخيص والنظام الأساسي المصادق عليه في الجريدة الرسمية على نفقة الشركة.

(٧) ينشر الترخيص في مجلة التجارة على نفقة الشركة.

(٨) لا يعتبر هذا الترخيص نافذاً إلا بعد استيفاء رسوم التسجيل كاملة والتوقيع عليه من مراقب الشركات وختمه بختم الوزارة الرسمي.

صدر هذا الترخيص من مراقب الشركات بتاريخ: ٢٠٢٣/٧/٣٠

ترخيص رقم (١/١٠٠٠١) لسنة ٢٠٢٣ بتأسيس شركة ذات مسؤولية محدودة

مراقب الشركات

(١) تم الترخيص بتأسيس شركة هشام العسيلي للملاحة والشحن والتفريغ المحدودة والمصادقة على نظامها الأساسي وتسجيلها في سجل الشركات ذات المسؤولية المحدودة وفقاً للبيانات التالية :

اسم الشركة : شركة هشام العسيلي للملاحة والشحن والتفريغ المحدودة.

- نوع النشاط : خدمات .

- اغراضها : أنشطة وكالات النقل والشحن البحري.

- مركزها الرئيسي : الحديدية - مديرية الحائي.

- رأسمال الشركة : (١٥,٠٠٠,٠٠٠) خمس عشرة ريال يمني فقط.

- مدتها : خمسة وعشرون عاماً من تاريخ صدور هذا الترخيص.

- اسم المسئول عن إدارة الشركة / (هشام يوسف يحيى ابراهيم العسيلي) وجنسيته : (يمني).

(٢) على الشركة التقيد بمزاولة نشاطها المحدد في هذا الترخيص وفي نظامها الأساسي.

(٣) على المؤسسين استكمال إجراءات الشهر للشركة في السجل التجاري وفقاً لأحكام القانون الخاص بالسجل التجاري.

(٤) عدم إجراء الشهر للشركة في السجل التجاري يترتب عليه بطلان الشركة ويتحمل المؤسسون المسؤولية

محمد حسن البابلي عن كامل حصصه في الشركة البالغة (٤٠٠) حصة وذلك للأخ محمد محمد لطف الزبيري بموجب وثيقة تنازل رقم (١١٠٠) بتاريخ ١٤٤٤/١١/١٦ هـ الموافق ٢٠٢٣/٦/٥ المعمد من قبل المحكمة التجارية الابتدائية بالأمانة .

(٢) ينشر هذا الترخيص مع وثيقة تنازل رقم (١١٠٠) بتاريخ ١٤٤٤/١١/١٦ هـ الموافق ٢٠٢٣/٦/٥ بالجريدة الرسمية ومجلة التجارة.

صدر هذا الترخيص من مراقب الشركات بتاريخ: ١٤٤٥/١/٨ هـ الموافق ٢٠٢٣/٧/٢٦

ترخيص رقم (١٣١) لسنة ٢٠٢٣ م بتأسيس شركة ذات مسؤولية محدودة

مراقب الشركات

(١) تم الترخيص بتأسيس شركة منتج وشاليهات سيسايد المائبة المحدودة والمصادقة على نظامها الأساسي وتسجيلها في سجل الشركات ذات المسؤولية المحدودة وفقاً للبيانات التالية :

اسم الشركة : شركة منتج وشاليهات سيسايد المائبة المحدودة.

- نوع النشاط : خدمات .

- اغراضها : خدمات تسليية وترفيه وحضلات + خدمات المطاعم + الخدمات الفندقية.

- مركزها الرئيسي : الحديدية - الحي التجاري - امام مدرسة علي ابن ابي طالب.

- رأسمال الشركة : (١٠,٠٠٠,٠٠٠) عشرة ملايين ريال يمني فقط.

- مدتها : خمسة وعشرون عاماً من تاريخ صدور هذا الترخيص.

- اسم المسئول عن إدارة الشركة / (فارس عبدالغني المؤيد) وجنسيته : (يمني).

(٢) على الشركة التقيد بمزاولة نشاطها المحدد في هذا الترخيص وفي نظامها الأساسي.

(٣) على المؤسسين استكمال إجراءات الشهر للشركة في السجل التجاري وفقاً لأحكام القانون الخاص بالسجل التجاري.

(٤) عدم إجراء الشهر للشركة في السجل التجاري يترتب

التضامنية.

- (٥) لا يجوز للشركة مزاوله نشاطها إلا بعد حصولها على موافقة الجهات ذات العلاقة بنشاطها.
- (٦) ينشر الترخيص والنظام الأساسي المصادق عليه في الجريدة الرسمية على نفقة الشركة.
- (٧) ينشر الترخيص في مجلة التجارة على نفقة الشركة.
- (٨) لا يعتبر هذا الترخيص نافذاً إلا بعد استيفاء رسوم التسجيل كاملة والتوقيع عليه من مراقب الشركات وختمه بختم الوزارة الرسمي.
- صدر هذا الترخيص من مراقب الشركات بتاريخ: ٢٠٢٣/٨/١

**ترخيص رقم (١٣٢) لسنة ١٤٤٥هـ
بالمصادقة على تعديل النظام الأساسي
لشركة سهام الإنجاز لخدمات نقل البضائع والتخزين
والتسويق المحدودة**

مراقب الشركات:

- استناداً الى احكام القانون رقم (٢٢) لسنة ١٩٩٧م بشأن الشركات التجارية وتعديلاته ولائحته التنفيذية وبموجب محضر اجتماع الجمعية العامة غيرالعادية الذي انعقد بتاريخ ٢٠٢٣/٥/٢٠
- قرر
- (١) المصادقة على تعديل المادة (٢) من النظام الاساسي لشركة سهام الإنجاز لخدمات نقل البضائع والتخزين والتسويق المحدودة المتعلقة باسم الشركة ليصبح الاسم الجديد (شركة هازرد كير للتجارة وخدمات النقل وإعادة التدوير المحدودة).
- (٢) المصادقة على تعديل المادة (٣) المتعلقة بأغراض الشركة وذلك بإضافة الاغراض التالية (جمع المواد لإعادة التصنيع + تجارة المواد الكيماوية + تجارة العطور وأدوات التجميل).
- (٣) المصادقة على تعديل المادة (٦) المتعلقة برأس مال الشركة وذلك بزيادته من مبلغ (١٠,٠٠٠,٠٠٠) عشرة مليون ريال الى مبلغ (١٣,٠٠٠,٠٠٠) ثلاثة عشر مليون ريال، وكذا تعديل المادة (٧) المتعلقة بالشركاء وتوزيع الحصص وذلك بتوزيع نسبة الزيادة بين الشركاء كلا بحسب نسبته.
- (٤) المصادقة على تعديل المادة (١٨/ أ) المتعلقة بإدارة

الشركة ليصبح نصها ما يلي (يتولى ادارة الشركة احد الشركاء بصفته مديراً عاماً للشركة بقرار من الجمعية العامة العادية).

(٥) ينشر هذا الترخيص مع محضر اجتماع الجمعية العامة غير العادية الذي انعقد بتاريخ ٢٠٢٣/٥/٢٠ بالجريدة الرسمية ومجلة التجارة.

صدر هذا الترخيص من مراقب الشركات بتاريخ: ١٤٤٥/١/١٥هـ الموافق ٢٠٢٣/٨/٢

**ترخيص رقم (١٣٤) لسنة ٢٠٢٣م
بتأسيس شركة ذات مسئولية محدودة**

مراقب الشركات

- (١) تم الترخيص بتأسيس شركة رواد الارض للاستثمارات الصناعية والتجارية المحدودة والمصادقة على نظامها الأساسي وتسجيلها في سجل الشركات ذات المسئولية المحدودة وفقاً للبيانات التالية :
- اسم الشركة : شركة رواد الارض للاستثمارات الصناعية والتجارية المحدودة.
- نوع النشاط : خدمات + صناعي + بيع جملة وتجزئة .
- اغراضها : صناعة المواد الغذائية + تجارة المواد الغذائية غيرالاساسية + توكيلات تجارية + صناعة الاسمنت.
- مركزها الرئيسي : أمانة العاصمة / شارع الخمسين.
- رأسمال الشركة : (١٠٠,٠٠٠,٠٠٠) مائة مليون ريال يمني فقط.
- مدتها : خمسة وعشرون عاماً من تاريخ صدور هذا الترخيص.
- اسم المسئول عن إدارة الشركة / (محمد احمد محمد الفقيه) وجنسيته : (يمني).
- (٢) على الشركة التقيد بمزاوله نشاطها المحدد في هذا الترخيص وفي نظامها الأساسي.
- (٣) على المؤسسين استكمال إجراءات الشهر للشركة في السجل التجاري وفقاً لأحكام القانون الخاص بالسجل التجاري.
- (٤) عدم إجراء الشهر للشركة في السجل التجاري يترتب عليه بطلان الشركة ويتحمل المؤسسون المسئولية التضامنية.
- (٥) لا يجوز للشركة مزاوله نشاطها إلا بعد حصولها على موافقة الجهات ذات العلاقة بنشاطها.

التضامنية.

(٥) لا يجوز للشركة مزاوله نشاطها إلا بعد حصولها على موافقة الجهات ذات العلاقة بنشاطها.

(٦) ينشر الترخيص والنظام الأساسي المصادق عليه في الجريدة الرسمية على نفقة الشركة.

(٧) ينشر الترخيص في مجلة التجارة على نفقة الشركة.

(٨) لا يعتبر هذا الترخيص نافذاً إلا بعد استيفاء رسوم التسجيل كاملة والتوقيع عليه من مراقب الشركات

وختمه بختم الوزارة الرسمي.

صدر هذا الترخيص من مراقب الشركات

بتاريخ: ٢٠٢٣/٨/٨ م

ترخيص رقم (١٣٦) لسنة ١٤٤٥هـ

بالمصادقة على تعديل النظام الأساسي للشركة الوطنية لصناعة الزبدة وتكرير وهدرجة الزيوت المحدودة

مراقب الشركات:

استناداً الى احكام القانون رقم (٢٢) لسنة ١٩٩٧م بشأن

الشركات التجارية وتعديلاته ولائحته التنفيذية

وبموجب مذكرة المحكمة التجارية الابتدائية بالأمانة رقم

(١٣٢٣) وتاريخ ٢٩/٣/٢٠١٦م وبموجب محضر

الجلسة الموقع امام المحكمة مصدرة المذكرة

قرر

(١) المصادقة على تعديل المادة (٧) من النظام الاساسي

للشركة الوطنية لصناعة الزبدة وتكرير وهدرجة

الزيوت المحدودة المتعلقة بالشركاء وتوزيع الحصص

بحيث يصبح ملكية الشركة الوطنية لصناعة الزبدة

وتكرير وهدرجة الزيوت المحدودة لورثة المرحوم

/ عبدالله عبدالله الثالثيا بموجب مذكرة المحكمة

التجارية الابتدائية بالأمانة رقم (١٣٢٣) وتاريخ

٢٩/٣/٢٠١٦م وبموجب محضر الجلسة الموقعة امام

المحكمة مصدرة المذكرة .

(٢) ينشر هذا الترخيص بموجب مذكرة المحكمة

التجارية الابتدائية بالأمانة رقم (١٣٢٣)

وتاريخ: ٢٩/٣/٢٠١٦م وبموجب محضر الجلسة

الموقع امام المحكمة مصدرة المذكرة.

صدر هذا الترخيص من مراقب الشركات

بتاريخ: ٢١/١/١٤٤٥هـ الموافق ٢٣/٨/٨ م

(٦) ينشر الترخيص والنظام الأساسي المصادق عليه في الجريدة الرسمية على نفقة الشركة.

(٧) ينشر الترخيص في مجلة التجارة على نفقة الشركة.

(٨) لا يعتبر هذا الترخيص نافذاً إلا بعد استيفاء رسوم التسجيل كاملة والتوقيع عليه من مراقب الشركات

وختمه بختم الوزارة الرسمي.

صدر هذا الترخيص من مراقب الشركات

بتاريخ: ٢٠٢٣/٨/٨ م

ترخيص رقم (١٣٥) لسنة ٢٠٢٣ م بتأسيس شركة ذات مسؤولية محدودة

مراقب الشركات

(١) تم الترخيص بتأسيس شركة شيان اوتوسيتي الدولية للتجارة المحدودة والمصادقة على نظامها الأساسي

وتسجيلها في سجل الشركات ذات المسؤولية المحدودة

وفقاً للبيانات التالية :

اسم الشركة : شركة شيان اوتوسيتي الدولية للتجارة المحدودة.

- نوع النشاط : بيع جملة وتجزئة .

- اغراضها : قطع غيار السيارات لغير الوكلاء + بطاريات

سائلا وجافة + مستلزمات السيارات + اطارات

بأنواعها.

- مركزها الرئيسي : أمانة العاصمة / مديرية المظفر / شارع

منطقة الحصب / امام الجامعة الوطنية .

- رأسمال الشركة : (١٥,٠٠٠,٠٠٠) خمس عشرة ريال يمني

فقط.

- مدتها : خمسة وعشرون عاماً من تاريخ صدور هذا

الترخيص.

- اسم المسئول عن إدارة الشركة / (احمد نجيب احمد

الشيباني) وجنسيته : (يمني).

(٢) على الشركة التقيد بمزاولة نشاطها المحدد في هذا

الترخيص وفي نظامها الأساسي.

(٣) على المؤسسين استكمال إجراءات الشهر للشركة في

السجل التجاري وفقاً لأحكام القانون الخاص بالسجل

التجاري.

(٤) عدم إجراء الشهر للشركة في السجل التجاري يترتب

عليه بطلان الشركة ويتحمل المؤسسون المسؤولية

**ترخيص رقم (١٣٧) لسنة ٢٠٢٣ م
بتأسيس شركة ذات مسئولية محدودة**

مراقب الشركات

(١) تم الترخيص بتأسيس شركة جراند شور لتجارة الأدوية والمستلزمات الطبية المحدودة والمصادقة على نظامها الأساسي وتسجيلها في سجل الشركات ذات المسئولية المحدودة وفقاً للبيانات التالية :

اسم الشركة : شركة جراند شور لتجارة الأدوية والمستلزمات الطبية المحدودة.

- نوع النشاط : استيراد + خدمات .

- اغراضها : تجارة الأدوية ومستلزمات الطبية + توكيلات تجارية .

- مركزها الرئيسي : أمانة العاصمة / مديرية السبعين / شارع الستين الجنوبي / جوار الرئاسة .

- رأسمال الشركة : (١٠,٠٠٠,٠٠٠) عشرة ملايين ريال يمني فقط .

- مدتها : خمسة وعشرون عاماً من تاريخ صدور هذا الترخيص .

- اسم المسئول عن إدارة الشركة / (ابراهيم علي احمد الحكمي) وجنسيته : (يمني) .

(٢) على الشركة التقيد بمزاولة نشاطها المحدد في هذا الترخيص وفي نظامها الأساسي .

(٣) على المؤسسين استكمال إجراءات الشهر للشركة في السجل التجاري وفقاً لأحكام القانون الخاص بالسجل التجاري .

(٤) عدم إجراء الشهر للشركة في السجل التجاري يترتب عليه بطلان الشركة ويتحمل المؤسسون المسئولية التضامنية .

(٥) لا يجوز للشركة مزاولة نشاطها إلا بعد حصولها على موافقة الجهات ذات العلاقة بنشاطها .

(٦) ينشر الترخيص والنظام الأساسي المصادق عليه في الجريدة الرسمية على نفقة الشركة .

(٧) ينشر الترخيص في مجلة التجارة على نفقة الشركة .

(٨) لا يعتبر هذا الترخيص نافذاً إلا بعد استيفاء رسوم التسجيل كاملة والتوقيع عليه من مراقب الشركات وختمه بختم الوزارة الرسمي .

صدر هذا الترخيص من مراقب الشركات

بتاريخ : ٢٠٢٣/٨/١٢ م

**ترخيص رقم (١٣٨) لسنة ٢٠٢٣ م
بتأسيس شركة ذات مسئولية محدودة**

مراقب الشركات

(١) تم الترخيص بتأسيس شركة مدارس يمن السلام الأهلية المحدودة والمصادقة على نظامها الأساسي وتسجيلها في سجل الشركات ذات المسئولية المحدودة وفقاً للبيانات التالية :

اسم الشركة : شركة مدارس يمن السلام الأهلية المحدودة .

- نوع النشاط : خدمات .

- اغراضها : مدارس التعليم الاساسي والثانوي الخاصة .

- مركزها الرئيسي : أمانة العاصمة / مديرية معين / شارع الزراعة .

- رأسمال الشركة : (١٠,٠٠٠,٠٠٠) عشرة ملايين ريال يمني فقط .

- مدتها : خمسة وعشرون عاماً من تاريخ صدور هذا الترخيص .

- اسم المسئول عن إدارة الشركة / (ايمان حسين محمد المتوكل) وجنسيته : (يمني) .

(٢) على الشركة التقيد بمزاولة نشاطها المحدد في هذا الترخيص وفي نظامها الأساسي .

(٣) على المؤسسين استكمال إجراءات الشهر للشركة في السجل التجاري وفقاً لأحكام القانون الخاص بالسجل التجاري .

(٤) عدم إجراء الشهر للشركة في السجل التجاري يترتب عليه بطلان الشركة ويتحمل المؤسسون المسئولية التضامنية .

(٥) لا يجوز للشركة مزاولة نشاطها إلا بعد حصولها على موافقة الجهات ذات العلاقة بنشاطها .

(٦) ينشر الترخيص والنظام الأساسي المصادق عليه في الجريدة الرسمية على نفقة الشركة .

(٧) ينشر الترخيص في مجلة التجارة على نفقة الشركة .

(٨) لا يعتبر هذا الترخيص نافذاً إلا بعد استيفاء رسوم التسجيل كاملة والتوقيع عليه من مراقب الشركات وختمه بختم الوزارة الرسمي .

صدر هذا الترخيص من مراقب الشركات

بتاريخ : ٢٠٢٣/٨/١٢ م

ترخيص رقم (١٣٩) لسنة ١٤٤٥ هـ بالمصادقة على تعديل النظام الأساسي لشركة بن المطهر للتجارة والخدمات النفطية المحدودة

مراقب الشركات:

استناداً الى احكام القانون رقم (٢٢) لسنة ١٩٩٧م بشأن
الشركات التجارية وتعديلاته ولائحته التنفيذية
وبموجب محضر اجتماع الجمعية العامة غير العادية الذي
انعقد بتاريخ ٢٣/٨/١٤٤٤هـ الموافق ١٥/٣/٢٠٢٣م

قرر

(١) المصادقة على تعديل المادة (٣) من النظام الاساسي
لشركة بن المطهر للتجارة والخدمات النفطية
المحدودة المتعلقة بأغراض الشركة وذلك بإضافة
الاغراض التالية (تقديم خدمات تمويل السفن +
استيراد وتجارة البذور + استيراد وتجارة الاسمدة)
الى اغراض الشركة السابقة .

(٢) المصادقة على تعديل المادة (٦) المتعلقة برأس مال
الشركة وذلك بزيادته من مبلغ (٢٠,٠٠٠,٠٠٠)
عشرين مليون ريال الى مبلغ (٣٠,٠٠٠,٠٠٠) ثلاثون
مليون ريال ، وكذا تعديل المادة (٧) المتعلقة بالشركاء
وتوزيع الحصص وذلك بتوزيع نسبة الزيادة بين
الشركاء كلاً بحسب نسبته .

(٣) ينشر هذا الترخيص مع محضر اجتماع الجمعية العامة
غير العادية الذي انعقد بتاريخ ٢٣/٨/١٤٤٤هـ
الموافق ١٥/٣/٢٠٢٣م بالجريدة الرسمية ومجلة
التجارة .

صدر هذا الترخيص من مراقب الشركات

بتاريخ: ٢٦/١/١٤٤٥هـ الموافق ١٣/٨/٢٠٢٣م

ترخيص رقم (١٤٠) لسنة ١٤٤٥ هـ بالمصادقة على تعديل النظام الأساسي لشركة شولق المتحدة للمشاريع المحدودة

مراقب الشركات:

استناداً الى احكام القانون رقم (٢٢) لسنة ١٩٩٧م بشأن
الشركات التجارية وتعديلاته ولائحته التنفيذية
وبموجب محضر اجتماع الجمعية العامة غير العادية الذي
انعقد بتاريخ ١٢/١١/١٤٤٤هـ الموافق ١/٦/٢٠٢٣م

قرر

(١) المصادقة على تعديل المادة (٣) من النظام الاساسي
لشركة شولق المتحدة للمشاريع المحدودة المتعلقة
بأغراض الشركة وذلك بحذف غرض المواد الغذائية
لتصبح (استيراد زيوت وشحوم الاليات وقطع الغيار
وخدمات التوكيلات التجارية) .

(٢) المصادقة على تعديل المادة (٥) المتعلقة بمدة الشركة
وذلك بتمديد مدة الشركة (٢٥) عاماً أخرى ابتداء
من تاريخ انتهاء المدة السابقة المنتهية بتاريخ
١٨/٣/٢٠٢٢م .

(٣) المصادقة على تعديل المادة (٦) المتعلقة برأس مال
الشركة وذلك بزيادته من مبلغ (٦,٠٠٠,٠٠٠) ستة
مليون ريال الى مبلغ (١٠,٠٠٠,٠٠٠) عشرة مليون
ريال وسوف تغطي الزيادة من قبل الشركاء كلا
بحسب نسبته في رأس مال الشركة وكذا تعديل المادة
(٧) المتعلقة بالشركاء وتوزيع الحصص وذلك بتوزيع
نسبة الزيادة بين الشركاء كلاً بحسب نسبته .

(٤) المصادقة على تعديل المادة (٢٦/البند ب) لتصبح نصها
ما يلي (لكل شريك حق حضور الجمعية العامة عن
نفسه أو وكالة عن شريكة آخر بالشركة وأكثر، كما
يحق له توكيل شخص اخر غير شريك بالشركة) .

(٥) ينشر هذا الترخيص مع محضر اجتماع الجمعية العامة
غير العادية الذي انعقد بتاريخ ١٢/١١/١٤٤٤هـ
الموافق ١/٦/٢٠٢٣م بالجريدة الرسمية ومجلة
التجارة .

صدر هذا الترخيص من مراقب الشركات

بتاريخ: ٢٦/٢/١٤٤٥هـ الموافق ١٣/٨/٢٠٢٣م

ترخيص رقم (١٤١) لسنة ١٤٤٥ هـ بالمصادقة على تعديل النظام الأساسي لشركة سيوس للأدوية والمستلزمات الطبية المحدودة

مراقب الشركات:

استناداً الى احكام القانون رقم (٢٢) لسنة ١٩٩٧م بشأن
الشركات التجارية وتعديلاته ولائحته التنفيذية
وبموجب محضر اجتماع الجمعية العامة غير العادية الذي
انعقد بتاريخ ١٢/١١/١٤٤٥هـ الموافق ٣٠/٧/٢٠٢٣م

قرر

(١) المصادقة على تعديل المادة (٧) من النظام الاساسي

بعدد (٩٠٠٠) حصة أي بنسبة (٩٠%) من رأس المال والاخ حسين احمد حمود محمد الرقاص بعدد (١٠٠٠) حصة أي بنسبة (١٠%) من رأس المال الشركة بموجب وثيقة تنازل رقم (٨٢٠) بتاريخ ١٤٤٤/٨/٩ الموافق ٢٠٢٣/٣/١ المعتمدة من قبل المحكمة التجارية بالأمانة.

(٢) ينشر هذا الترخيص مع محررات التنازل رقم (٨٢٠) بتاريخ ١٤٤٤/٨/٩ الموافق ٢٠٢٣/٣/١ بالجريدة الرسمية ومجلة التجارة.

صدر هذا الترخيص من مراقب الشركات

بتاريخ: ١٤٤٥/٢/١٨هـ الموافق ٢٠٢٣/٩/٣م

ترخيص رقم (١٤٢) لسنة ١٤٤٥هـ بالمصادقة على تعديل النظام الأساسي لشركة اورينت يمن للمقاولات المحدودة

مراقب الشركات:

استناداً الى احكام القانون رقم (٢٢) لسنة ١٩٩٧م بشأن الشركات التجارية وتعديلاته ولائحته التنفيذية وبموجب وثيقة تنازل رقم (٨٢٠) بتاريخ ١٤٤٤/٨/٩هـ الموافق ٢٠٢٣/٣/١م

قرر

(١) المصادقة على تعديل المادة (٧) من النظام الاساسي لشركة اورينت لخدمات النقل والتموين والصيانة المحدودة المتعلقة بالشركاء وتوزيع الحصص على وثيقة تنازل الشريك / بكيل علي عبدالله نشوان والشريك السراجي محمد عبدالله السراجي عن كامل حصصهما البالغة (١٦,٠٠٠) حصة من رأس المال وذلك لكل من ابراهيم محمد يحيى السراجي بعدد (١٤٤٠٠) حصة أي بنسبة (٩٠%) من رأس المال والاخ حسين احمد حمود محمد الرقاص بعدد (١٦٠٠) حصة أي بنسبة (١٠%) من رأس المال الشركة بموجب وثيقة تنازل رقم (٨٢١) بتاريخ ١٤٤٤/٨/٩هـ الموافق ٢٠٢٣/٣/١ المعتمدة من قبل المحكمة التجارية بالأمانة.

(٢) ينشر هذا الترخيص مع محررات التنازل رقم (٨٢١) بتاريخ ١٤٤٤/٨/٩هـ الموافق ٢٠٢٣/٣/١ بالجريدة الرسمية ومجلة التجارة.

صدر هذا الترخيص من مراقب الشركات

بتاريخ: ١٤٤٥/٢/١٨هـ الموافق ٢٠٢٣/٩/٣م

شركة سيمس للأدوية والمستلزمات الطبية المحدودة المتعلقة بالشركاء وتوزيع الحصص على وثيقة تنازل الشريك / انور علي محمد محرم عن كامل حصصه في الشركة لكل من الشريك احمد عبدالله عبد الله الثور بعدد (٢٠٠) حصة من اجمالي حصصه في الشركة البالغة (٣٥٠) حصة بموجب وثيقة تنازل رقم (٤٥/٣٧هـ) بتاريخ ١٤٤٥/١/١١هـ الموافق ٢٠٢٣/٧/٢٩ المعتمدة من قبل المحكمة التجارية بالأمانة وكذا تنازل الشريك / أنور علي محمد محرم عن باقي حصصه في الشركة البالغة (١٥٠) حصة للشريك عبدالوهاب محمد احمد الموشكي بموجب وثيقة تنازل رقم (٤٥/٣٧هـ) بتاريخ ١٤٤٥/١/١١هـ الموافق ٢٠٢٣/٧/٢٩ المعتمدة من قبل المحكمة التجارية بالأمانة .

(٢) ينشر هذا الترخيص مع محضر اجتماع الجمعية العامة غير العادية الذي انعقد بتاريخ ١٤٤٥/١/١٢هـ الموافق ٢٠٢٣/٧/٣٠م بالجريدة الرسمية ومجلة التجارة.

صدر هذا الترخيص من مراقب الشركات

بتاريخ: ١٤٤٥/٢/١٨هـ الموافق ٢٠٢٣/٩/٣م

ترخيص رقم (١٤٢) لسنة ١٤٤٥هـ بالمصادقة على تعديل النظام الأساسي لشركة اورينت لخدمات النقل والتموين والصيانة المحدودة

مراقب الشركات:

استناداً الى احكام القانون رقم (٢٢) لسنة ١٩٩٧م بشأن الشركات التجارية وتعديلاته ولائحته التنفيذية وبموجب وثيقة تنازل رقم (٨٢٠) بتاريخ ١٤٤٤/٨/٩هـ الموافق ٢٠٢٣/٣/١م

قرر

(١) المصادقة على تعديل المادة (٧) من النظام الاساسي لشركة اورينت لخدمات النقل والتموين والصيانة المحدودة المتعلقة بالشركاء وتوزيع الحصص على وثيقة تنازل الشريك / بكيل علي عبدالله نشوان والشريك السراجي محمد عبدالله السراجي عن كامل حصصهما البالغة (١٠,٠٠٠) حصة من رأس المال وذلك لكل من ابراهيم محمد يحيى السراجي

**ترخيص رقم (١٤٥) لسنة ١٤٤٥هـ
بالمصادقة على تعديل النظام الأساسي
لشركة وجد الحضارة للإنشاءات والمقاولات
والاستثمار العقاري المحدودة**

مراقب الشركات:

استناداً الى احكام القانون رقم (٢٢) لسنة ١٩٩٧م بشأن
الشركات التجارية وتعديلاته ولائحته التنفيذية
وبموجب وثيقة التنازل رقم (٩٥٦/هـ) بتاريخ ١٧/٩/١٤٤٤هـ
الموافق ٨/٤/٢٠٢٣م المعمد من قبل المحكمة التجارية
بالأمانة، وكذا محضر اجتماع الجمعية العامة غير
العادية للشركة المؤرخ في ٢١/٩/١٤٤٤هـ الموافق
١٢/٤/٢٠٢٣م

قرر

(١) المصادقة على تعديل المادة (٧) من النظام الاساسي
لشركة مجد الحضارة للإنشاءات والمقاولات
والاستثمار العقاري المحدودة المتعلقة بالشركاء
وتوزيع الحصص وذلك بتنازل الشريك / علي علي
احمد محمد عن كامل حصصه في الشركة البالغة
(٧٠٠) حصة أي بنسبة (٢٠%) من رأس مال الشركة
وذلك للأخ محمد عبدالله يحيى عامر بموجب وثيقة
تنازل رقم (٩٥٦/٩٥٤هـ) بتاريخ ١٧/٩/١٤٤٤هـ
الموافق ٨/٤/٢٠٢٣م المعمد من قبل المحكمة التجارية
بالأمانة.

(٢) المصادقة على تعديل المادة (١٨/أ) المتعلقة بإدارة
الشركة وذلك بتعيين الاخ / محمد عبدالله يحيى
عامر مديراً عاماً للشركة.

(٣) ينشر هذا الترخيص مع وثيقة التنازل رقم (٩٥٦/
هـ) بتاريخ ١٧/٩/١٤٤٤هـ الموافق ٨/٤/٢٠٢٣م مع
محضر اجتماع الجمعية العامة غير العادية للشركة
المؤرخ في ٢١/٩/١٤٤٤هـ الموافق ١٢/٤/٢٠٢٣م
بالجريدة الرسمية ومجلة التجارة.

صدر هذا الترخيص من مراقب الشركات

بتاريخ: ١٥/١/١٤٤٥هـ الموافق ٢/٨/٢٠٢٣م

**ترخيص رقم (١٤٤) لسنة ١٤٤٥هـ
بالمصادقة على تعديل النظام الأساسي
لشركة سير تك للتجارة المحدودة**

مراقب الشركات:

استناداً الى احكام القانون رقم (٢٢) لسنة ١٩٩٧م بشأن
الشركات التجارية وتعديلاته ولائحته التنفيذية
وبموجب وثيقة التنازل رقم (٤٤٤/٦٥٤هـ) بتاريخ
١٧/٩/١٤٤٤هـ الموافق ٨/٤/٢٠٢٣م المعمد من قبل
المحكمة التجارية بالأمانة، وكذا محضر اجتماع
الجمعية العامة غير العادية للشركة المؤرخ في
٢١/٩/١٤٤٤هـ الموافق ١٢/٤/٢٠٢٣م

قرر

(١) المصادقة على تعديل المادة (٧) من النظام الاساسي
لشركة سير تك للتجارة المحدودة المتعلقة بالشركاء
وتوزيع الحصص وذلك بتنازل الشريك / علي علي
احمد محمد عن كامل حصصه في الشركة البالغة
(٧٠٠) حصة أي بنسبة (٢٠%) من رأس مال الشركة
وذلك للأخ محمد عبدالله يحيى عامر بموجب وثيقة
تنازل رقم (٩٥٤/٤٤هـ) بتاريخ ١٧/٩/١٤٤٤هـ
الموافق ٨/٤/٢٠٢٣م المعمد من قبل المحكمة التجارية
بالأمانة.

(٢) المصادقة على تعديل المادة (١٨/أ) المتعلقة بإدارة
الشركة وذلك بتعيين الاخ / محمد عبدالله يحيى
عامر مديراً عاماً للشركة.

(٣) ينشر هذا الترخيص مع وثيقة التنازل رقم (٩٥٤/٤٤هـ)
بتاريخ ١٧/٩/١٤٤٤هـ الموافق ٨/٤/٢٠٢٣م المعمد من
قبل المحكمة التجارية بالأمانة، وكذا محضر اجتماع
الجمعية العامة غير العادية الذي انعقد بتاريخ
٢١/٩/١٤٤٤هـ الموافق ١٢/٤/٢٠٢٣م بالجريدة
الرسمية ومجلة التجارة.

صدر هذا الترخيص من مراقب الشركات

بتاريخ: ١٥/١/١٤٤٥هـ الموافق ٢٤/٧/٢٠٢٣م

**ترخيص رقم (١٤٦) لسنة ١٤٤٥هـ
بالمصادقة على تعديل النظام الأساسي
للشركة اليمنية للحاسبات الإلكترونية المحدودة**

مراقب الشركات:

استناداً الى احكام القانون رقم (٢٢) لسنة ١٩٩٧م بشأن الشركات التجارية وتعديلاته ولائحته التنفيذية وبموجب محضر اجتماع الجمعية العامة غير العادية الذي انعقد بتاريخ ١٥/٥/١٤٤٤هـ الموافق ٢٠٢٢/١٢/١٤م.

قرر

(١) المصادقة على بقاء اغراض الشركة كما هي وارادة في السجل التجاري سابقاً وهي بيع وتأجير وصيانة الحاسبات الألكترونية واستيراد الألكترونيات بجميع أنواعها.

(٢) المصادقة على تعديل المادة (٦) من النظام الاساسي للشركة اليمنية للحاسبات الإلكترونية المحدودة المتعلقة برأس مال الشركة وذلك بزيادة من مبلغ (٣,٠٠٠,٠٠٠) ثلاثة مليون ريال الى مبلغ (٥,٠٠٠,٠٠٠) خمسة مليون ريال وسوف تغطي الزيادة من الاحتياطات للشركة، وكذا المادة (٧) وذلك بتوزيع نسبة الزيادة بين الشركاء كلاً بحسب نسبته .

(٣) المصادقة على تعديل المادة (٧) المتعلقة بالشركاء وتوزيع الحصص وذلك بتنازل الشريك / علاء محمد عامر علي عن عدد (١٩,٥) حصة أي ما يعادل نسبة (٥%) من اجمالي نسبته (٦٥%) من رأى المال وذلك للشريك / عماد محمد عامر بموجب وثيقة التنازل رقم (٤٤/٢٢٩هـ) بتاريخ ١/٣/١٤٤٤هـ الموافق ٢٠٢٢/٩/٢٧م المعد من قبل المحكمة التجارية الابتدائية بالأمانة.

(٤) المصادقة على بقاء الاخ علاء محمد عامر مديراً عاماً للشركة.

(٢) ينشر هذا الترخيص مع محضر اجتماع الجمعية العامة غير العادية الذي انعقد بتاريخ ١٥/٥/١٤٤٤هـ الموافق ٢٠٢٢/١٢/١٤م. بالجريدة الرسمية ومجلة التجارة.

صدر هذا الترخيص من مراقب الشركات

بتاريخ: ١٣/٢/١٤٤٥هـ الموافق ٢٩/٨/٢٠٢٣م

**ترخيص رقم (١٤٧) لسنة ١٤٤٥هـ
بتأسيس شركة ذات مسئولية محدودة**

مراقب الشركات

(١) تم الترخيص بتأسيس شركة مسار خط الحرير للتجارة والاستيراد المحدودة والمصادقة على نظامها الأساسي وتسجيلها في سجل الشركات ذات المسئولية المحدودة وفقاً للبيانات التالية :

اسم الشركة : شركة مسار خط الحرير للتجارة والاستيراد المحدودة.

- نوع النشاط : تجارة .

- اغراضها : بطاريات سائلة وجافة + زيوت + الاطارات بأنواعها.

- مركزها الرئيسي : أمانة العاصمة / مديرية شعوب / حي الجراف جوار وزارة الكهرباء.

- رأسمال الشركة : (١٠,٠٠٠,٠٠٠) عشرة مليون ريال يمني فقط.

- مدتها : خمسة وعشرون عاماً من تاريخ صدور هذا الترخيص.

- اسم المسئول عن إدارة الشركة / (رأفت عبدالله حمود الربيدي) وجنسيته : (يمني).

(٢) على الشركة التقيد بمزاولة نشاطها المحدد في هذا الترخيص وفي نظامها الأساسي.

(٣) على المؤسسين استكمال إجراءات الشهر للشركة في السجل التجاري وفقاً لأحكام القانون الخاص بالسجل التجاري.

(٤) عدم إجراء الشهر للشركة في السجل التجاري يترتب عليه بطلان الشركة ويتحمل المؤسسون المسئولية التضامنية.

(٥) لا يجوز للشركة مزاولة نشاطها إلا بعد حصولها على موافقة الجهات ذات العلاقة بنشاطها.

(٦) ينشر الترخيص والنظام الأساسي المصادق عليه في الجريدة الرسمية على نفقة الشركة.

(٧) ينشر الترخيص في مجلة التجارة على نفقة الشركة.

(٨) لا يعتبر هذا الترخيص نافذاً إلا بعد استيفاء رسوم التسجيل كاملة والتوقيع عليه من مراقب الشركات وختمه بختم الوزارة الرسمي.

صدر هذا الترخيص من مراقب الشركات

بتاريخ: ١٨/٢/١٤٤٥هـ الموافق: ٣/٩/٢٠٢٣م

- رأسمال الشركة : (٣,٠٠٠,٠٠٠) ثلاثة مليون ريال يمني فقط.

- مدتها : خمسة وعشرون عاماً من تاريخ صدور هذا الترخيص.

- اسم المسئول عن إدارة الشركة / (عبدالله يحيى حسين عبدالله الحرجي) وجنسيته : (يمني).

(٢) على الشركة التقيد بمزاولة نشاطها المحدد في هذا الترخيص وفي نظامها الأساسي.

(٣) على المؤسسين استكمال إجراءات الشهر للشركة في السجل التجاري وفقاً لأحكام القانون الخاص بالسجل التجاري.

(٤) عدم إجراء الشهر للشركة في السجل التجاري يترتب عليه بطلان الشركة ويتحمل المؤسسون المسؤولية التضامنية.

(٥) لا يجوز للشركة مزاولة نشاطها إلا بعد حصولها على موافقة الجهات ذات العلاقة بنشاطها.

(٦) ينشر الترخيص والنظام الأساسي المصادق عليه في الجريدة الرسمية على نفقة الشركة.

(٧) ينشر الترخيص في مجلة التجارة على نفقة الشركة.

(٨) لا يعتبر هذا الترخيص نافذاً إلا بعد استيفاء رسوم التسجيل كاملة والتوقيع عليه من مراقب الشركات

وختمه بختم الوزارة الرسمي.

صدر هذا الترخيص من مراقب الشركات

بتاريخ : ٢٤/٢/١٤٤٥ هـ الموافق : ٩/٩/٢٠٢٣ م

ترخيص رقم (١٥٠) لسنة ١٤٤٥ هـ بتأسيس شركة ذات مسؤولية محدودة

مراقب الشركات

(١) تم الترخيص بتأسيس شركة سماء المتقدمة للتجارة المحدودة والمصادقة على نظامها الأساسي وتسجيلها في سجل الشركات ذات المسؤولية المحدودة وفقاً للبيانات التالية :

اسم الشركة : شركة سماء المتقدمة للتجارة المحدودة.

- نوع النشاط : تجارة .

- اغراضها : تجارة المواد الغذائية غيرالاساسية + تجارة الأواني والأدوات المنزلية + مواد عازلة ، غراء ، رنج وطلاء .

- مركزها الرئيسي : محافظة تعز / منطقة الحويان /

ترخيص رقم (١٤٨) لسنة ١٤٤٥ هـ بالمصادقة على تعديل النظام الأساسي لشركة يمن ارمورد للخدمات الأمنية الشاملة وتنظيم المعارض المحدودة

مراقب الشركات:

استناداً الى احكام القانون رقم (٢٢) لسنة ١٩٩٧م بشأن الشركات التجارية وتعديلاته ولائحته التنفيذية وإلى مذكرة رئيس المحكمة الجزائية الابتدائية المتخصصة بالأمانة برقم (١/ض) بتاريخ ٤/١/١٤٤٥هـ الموافق ٢٢/٧/٢٠٢٣م.

قرر

(١) المصادقة على تعديل المادة (٢) من النظام الاساسي لشركة يمن ارمورد للخدمات الأمنية الشاملة وتنظيم المعارض المحدودة المتعلقة باسم الشركة ليصبح الاسم الجديد (شركة يمن ارمورد للخدمات الأمنية الشاملة والمقاولات وتنظيم المعارض المحدودة).

(٢) المصادقة على تعديل المادة (٣) المتعلقة بأغراض الشركة وذلك بإضافة الغرض التالي (انشائية ومعمارية مباني - حدائق).

(٣) ينشر هذا الترخيص بالجريدة الرسمية ومجلة التجارة.

صدر هذا الترخيص من مراقب الشركات

بتاريخ : ٢١/٢/١٤٤٥هـ الموافق ٦/٩/٢٠٢٣ م

ترخيص رقم (١٤٩) لسنة ١٤٤٥ هـ بتأسيس شركة ذات مسؤولية محدودة

مراقب الشركات

(١) تم الترخيص بتأسيس شركة ايتي اكسبرتزبرو للأنظمة الحلول البرمجية المحدودة والمصادقة على نظامها الأساسي وتسجيلها في سجل الشركات ذات المسؤولية المحدودة وفقاً للبيانات التالية :

اسم الشركة : شركة ايتي اكسبرتزبرو للأنظمة الحلول البرمجية المحدودة.

- نوع النشاط : خدمات .

- اغراضها : خدمات الحاسب الالي (نظم تطبيقية ، قواعد معلومات) + تصميم وتطوير الحلول البرمجية .

- مركزها الرئيسي : أمانة العاصمة / صنعاء / مديرية السبعين / شارع ايران.

الى مبلغ (٢,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠) اثنين مليار ريال من ارباح ٢٠٢١ وتوزع نسبة الزيادة بين الشركاء كلا بحسب نسبته في رأس مال الشركة.
(٢) ينشر هذا الترخيص مع محضر اجتماع الجمعية العامة غير العادية الذي انعقد بتاريخ ١٥/٥/١٤٤٤هـ بالجريدة الرسمية ومجلة التجارة.
صدر هذا الترخيص من مراقب الشركات بتاريخ: ١٤٤٥/٣/١هـ الموافق ١٦/٩/٢٠٢٣م

ترخيص رقم (١٥٢) لسنة ١٤٤٥هـ بالمصادقة على تعديل النظام الأساسي لشركة بيبرس للمقاولات والخدمات الهندسية المحدودة

مراقب الشركات:
استناداً الى احكام القانون رقم (٢٢) لسنة ١٩٩٧م بشأن الشركات التجارية وتعديلاته ولائحته التنفيذية وبموجب محضر اجتماع الجمعية العامة غير العادية الذي انعقد بتاريخ ٢/٨/٢٠٢٣م

قرر

(١) المصادقة على تعديل المادة (٧) من النظام الاساسي لشركة بيبرس للمقاولات والخدمات الهندسية المحدودة المتعلقة بالشركاء وتوزيع الحصص وذلك بتنازل الشريك حسين محمد يحيى المزحاني عن كامل حصصه في الشركة البالغة (٦٨٠) حصة لكل من الاخ / علاء حسان علي رمضان بعدد (٤٤٠) حصة بموجب وثيقة تنازل رقم (٤٤٤/٤٧٩هـ) بتاريخ ٢/٥/١٤٤٤هـ الموافق ٢٦/١١/٢٠٢٢م المعمد من قبل المحكمة التجارية الابتدائية بالأمانة وللأخت / سوسن شاهر عبدالحق بشر بعدد (٢٤٠) حصة بموجب وثيقة تنازل رقم (٤٤٤/٤٨٢هـ) بتاريخ ٢/٥/١٤٤٤هـ الموافق ٢٦/١١/٢٠٢٢م المعمد من قبل المحكمة التجارية الابتدائية بالأمانة، وكذا الموافقة على تنازل الشريك / ماجد علي احمد السياغي عن كامل حصصه في الشركة البالغة (٦٦٠) حصة وذلك للأخ محمد صالح علي درهم بموجب وثيقة تنازل رقم (٤٤٤/٨٣٤هـ) بتاريخ ٢٣/١٠/١٤٤٤هـ الموافق ٣٠/٥/٢٠٢٢م المعمد من قبل المحكمة التجارية بالأمانة وكذا الموافقة على تنازل الشريك جلال حسين حميد الخراشي عن عدد (٢٢٠) حصة من اجمالي حصصه في الشركة البالغة (٦٦٠) حصة وذلك للأخت / سوسن شاهر عبدالحق

الاحص.
- رأسمال الشركة : (٥٠,٠٠٠,٠٠٠) خمسون مليون ريال يمني فقط.
- مدتها : خمسة وعشرون عاماً من تاريخ صدور هذا الترخيص.
- اسم المسئول عن إدارة الشركة / (عارف عبدالرحمن احمد الشيباني) وجنسيته : (يمني).
(٢) على الشركة التقييد بمزاولة نشاطها المحدد في هذا الترخيص وفي نظامها الأساسي.
(٣) على المؤسسين استكمال إجراءات الشهر للشركة في السجل التجاري وفقاً لأحكام القانون الخاص بالسجل التجاري.
(٤) عدم إجراء الشهر للشركة في السجل التجاري يترتب عليه بطلان الشركة ويتحمل المؤسسون المسؤولية التضامنية.
(٥) لا يجوز للشركة مزاولة نشاطها إلا بعد حصولها على موافقة الجهات ذات العلاقة بنشاطها.
(٦) ينشر الترخيص والنظام الأساسي المصادق عليه في الجريدة الرسمية على نفقة الشركة.
(٧) ينشر الترخيص في مجلة التجارة على نفقة الشركة.
(٨) لا يعتبر هذا الترخيص نافذاً إلا بعد استيفاء رسوم التسجيل كاملة والتوقيع عليه من مراقب الشركات وختمه بختم الوزارة الرسمي.
صدر هذا الترخيص من مراقب الشركات بتاريخ: ٢١/٢/١٤٤٥هـ الموافق: ١٣/٩/٢٠٢٣م

ترخيص رقم (١٥١) لسنة ١٤٤٥هـ بالمصادقة على تعديل النظام الأساسي لشركة أروى للتنمية الصناعية المحدودة

مراقب الشركات:
استناداً الى احكام القانون رقم (٢٢) لسنة ١٩٩٧م بشأن الشركات التجارية وتعديلاته ولائحته التنفيذية وبموجب محضر اجتماع الجمعية العامة غير العادية الذي انعقد بتاريخ ٧/٦/٢٠٢٢م

قرر

(١) المصادقة على تعديل المادة (٦) من النظام الاساسي لشركة أروى للتنمية الصناعية المحدودة المتعلقة برأس مال الشركة وذلك بزيادته من مبلغ (١,٥٠٠,٠٠٠,٠٠٠) مليار وخمسمائة مليون ريال

ترخيص رقم (١٥٤) لسنة ١٤٤٤هـ بتأسيس شركة ذات مسئولية محدودة

مراقب الشركات

(١) تم الترخيص بتأسيس شركة بلاد الرافدين للتجارة المحدودة والمصادقة على نظامها الأساسي وتسجيلها في سجل الشركات ذات المسئولية المحدودة وفقاً للبيانات التالية :

اسم الشركة : شركة بلاد الرافدين للتجارة المحدودة.

- نوع النشاط : تجارة + خدمات .

- اغراضها : المبيدات الازمسة + خدمات زراعية.

- مركزها الرئيسي : أمانة العاصمة / مديرية الثورة / جوار

جسر الشائف / شارع الاربعين .

- رأسمال الشركة : (١٥,٠٠٠,٠٠٠) خمسة عشر مليون ريال

يمني فقط.

- مدتها : خمسة وعشرون عاماً من تاريخ صدور هذا

الترخيص.

- اسم المسئول عن إدارة الشركة / (محمد محمد احسن

ابراهيم) وجنسيته : (يمني).

(٢) على الشركة التقيد بمزاولة نشاطها المحدد في هذا

الترخيص وفي نظامها الأساسي.

(٣) على المؤسسين استكمال إجراءات الشهر للشركة في

السجل التجاري وفقاً لأحكام القانون الخاص بالسجل

التجاري.

(٤) عدم إجراء الشهر للشركة في السجل التجاري يترتب

عليه بطلان الشركة ويتحمل المؤسسون المسئولية

التضامنية.

(٥) لا يجوز للشركة مزاولة نشاطها إلا بعد حصولها على

موافقة الجهات ذات العلاقة بنشاطها.

(٦) ينشر الترخيص والنظام الأساسي المصادق عليه في

الجريدة الرسمية على نفقة الشركة.

(٧) ينشر الترخيص في مجلة التجارة على نفقة الشركة.

(٨) لا يعتبر هذا الترخيص نافذاً إلا بعد استيفاء رسوم

التسجيل كاملة والتوقيع عليه من مراقب الشركات

وختمه بختم الوزارة الرسمي.

صدر هذا الترخيص من مراقب الشركات

بتاريخ : ١٤٤٥/٣/٢هـ الموافق : ٢٠٢٣/٩/١٧م

بشربموجب وثيقة تنازل رقم (٤٧٨/٤٤٤هـ) بتاريخ

١٤٤٤/٥/٢هـ الموافق ٢٠٢٢/١١/٢٦م المعمد من قبل

المحكمة التجارية بالأمانة.

(٢) المصادقة على تعديل المادة (١٨/أ) المتعلقة بإدارة

الشركة ليصبح نصها ما يلي (يتولى ادارة الشركة

احد الشركاء بصفته مديراً عاماً للشركة يعين بقرار

من الجمعية العامة).

(٢) ينشر هذا الترخيص مع محضر اجتماع الجمعية

العامة غير العادية الذي انعقد بتاريخ ٢٠٢٣/٨/٢م

بالجريدة الرسمية ومجلة التجارة.

صدر هذا الترخيص من مراقب الشركات

بتاريخ : ١٤٤٥/٣/١هـ الموافق ٢٠٢٣/٩/١٦م

ترخيص رقم (١٥٣) لسنة ١٤٤٥هـ بالمصادقة على تعديل النظام الأساسي لشركة لونغ للطاقة المحدودة

مراقب الشركات:

استناداً الى احكام القانون رقم (٢٢) لسنة ١٩٩٧م بشأن

الشركات التجارية وتعديلاته ولائحته التنفيذية

وبموجب محضر اجتماع الجمعية العامة غير العادية الذي

انعقد بتاريخ ٢٠٢٣/٨/٢١م

قرر

(١) المصادقة على تعديل المادة (٧) من النظام الاساسي

لشركة لونغ للطاقة المحدودة المتعلقة بالشركاء

وتوزيع الحصص وذلك بتعديل نسبة الشريك

عبدالمك فرحان صالح سيف بينه وبين شريكه في

شركة شهاب تك للإلكترونيات على النحو التالي:

١- الشريك / مساعد علي صالح علي نسبة (٢٥%) من رأس

مال الشركة.

٢- الشريك / عبدالخالق فرحان صالح سيف بنسبة

(٢٠,٦٧٥%) من رأس مال الشركة.

٣- الشريك / عبدالملك فرحان صالح سيف بنسبة (٢٢,٦٧٥%)

من رأس مال الشركة وذلك بموجب تنفيذ حكم

المحكمة التجارية رقم (٨٦) لسنة ١٤٤٤هـ

(٢) ينشر هذا الترخيص مع محضر اجتماع الجمعية العامة

غير العادية الذي انعقد بتاريخ ٢٠٢٣/٢/١٨م

بالجريدة الرسمية ومجلة التجارة.

صدر هذا الترخيص من مراقب الشركات

بتاريخ : ١٤٤٥/٣/١هـ الموافق ٢٠٢٣/٩/١٦م

**ترخيص رقم (١٥٥) لسنة ١٤٤٥هـ
بالمصادقة على تعديل النظام الأساسي
لشركة ابداع الريادة للدعاية والتسويق والبرمجة
المحدودة**

مراقب الشركات:

استناداً الى احكام القانون رقم (٢٢) لسنة ١٩٩٧م بشأن
الشركات التجارية وتعديلاته ولائحته التنفيذية
وبموجب محضر اجتماع الجمعية العامة غير العادية الذي
انعقد بتاريخ ١٤/١١/١٤٤٤هـ الموافق ٢٠٢٣/٦/٣م

قرر

(١) المصادقة على تعديل المادة (٣) من النظام الاساسي
لشركة ابداع الريادة للدعاية والتسويق والبرمجة
المحدودة المتعلقة بأغراض الشركة وذلك بإضافة
غرضي (التدريب والاستشارات) الى اغراض الشركة
السابقة.

(٢) المصادقة على تعديل المادة (٦) المتعلقة برأس مال
الشركة وذلك بزيادته من مبلغ (١٠,٠٠٠,٠٠٠)
عشرة مليون ريال الى مبلغ (١٢,٠٠٠,٠٠٠) اثني
عشر مليون ريال تدفع الزيادة من قبل الشركة كلا
بحسبة نسبته في رأس مال الشركة.

(٣) المصادقة على تعديل المادة (٧) المتعلقة بالشركاء
وتوزيع الحصص وذلك بتنازل الشريك عبدالفتاح
هزاع علي عن عدد (٧٥) حصة من اجمالي حصصه
في الشركة البالغة (١٠٠٠) حصة وذلك لكل من الاخ
/ حسام طارق عبدالرحمن الشيباني بعدد (٥٠)
حصة والاخ / شيبان احمد حسين شيبان بعدد (٢٥)
حصة بموجب وثيقة تنازل رقم (٤٤/٩٦١هـ) بتاريخ
٢٠/٩/١٤٤٤هـ الموافق ١٠/٤/٢٠٢٣م المعد من قبل
المحكمة التجارية بالأمانة، وكذا تنازل الشريك بدر
سلطان عبدالوالي اسماعيل عن عدد (٧٥) حصة من
اجمالي حصصه في الشركة البالغة (١٠٠٠) حصة
وذلك للاخ حسام طارق عبدالرحمن الشيباني بعدد
(٥٠) حصة والاخ / شيبان احمد حسين شيبان بعدد
(٢٥) حصة بموجب وثيقة تنازل رقم (٤٤/٩٦٠هـ)
بتاريخ ٢٠/٩/١٤٤٤هـ الموافق ١١/٤/٢٠٢٣م المعد
من قبل المحكمة التجارية بالأمانة

(٢) ينشر هذا الترخيص مع محضر اجتماع الجمعية العامة

غير العادية الذي انعقد بتاريخ ١٤/١١/١٤٤٤هـ
الموافق ٢٠٢٣/٦/٣م بالجريدة الرسمية ومجلة
التجارة.

صدر هذا الترخيص من مراقب الشركات

بتاريخ: ٢٠٢٣/٩/١٧هـ الموافق ١٤٤٥/٣/٢م

**ترخيص رقم (١٥٦) لسنة ١٤٤٥هـ
بتأسيس شركة ذات مسؤولية محدودة**

مراقب الشركات

(١) تم الترخيص بتأسيس شركة داديه للتجارة العامة
المحدودة والمصادقة على نظامها الأساسي وتسجيلها
في سجل الشركات ذات المسؤولية المحدودة وفقاً
للبيانات التالية :

اسم الشركة : شركة داديه للتجارة العامة المحدودة.

- نوع النشاط : تجارة .

- اغراضها : تجارة الحاصلات الزراعية وادواتها ومستلزماتها
+ تجارة المواشي والدواجن والاسماك ومنتجاتها
ومستلزماتها + تجارة المواد الغذائية الغيرالاساسية
+ الاواني والادوات المنزلية + مواد وأدوات البناء
بأنواعها + تجارة الأدوات الكهربائية والاجهزة
المنزلية + تجارة المحروقات والمواد الكيماوية +
تجارة العطور وأدوات التجميل + تجارة الأدوية
والمستلزمات الطبية + تجارة الخامات الصناعية +
تجارة الاثاث والمفروشات والديكور + آلات ومعدات
ومستلزمات وأدوات صناعية + تجارة المواد الغذائية
الاساسية.

- مركزها الرئيسي : محافظة ذمار / قبة دادية / شارع
داديه.

- رأسمال الشركة : (٥٠٠,٠٠٠,٠٠٠) خمسمائة مليون ريال
يمني فقط.

- مدتها : خمسة وعشرون عاماً من تاريخ صدور هذا
الترخيص.

- اسم المسئول عن إدارة الشركة / (محمد عبده علي داديه)
وجنسيته : (يمني).

(٢) على الشركة التقيد بمزاولة نشاطها المحدد في هذا
الترخيص وفي نظامها الأساسي.

(٣) على المؤسسين استكمال إجراءات الشهر للشركة في
السجل التجاري وفقاً لأحكام القانون الخاص بالسجل

التجاري.

- (٤) عدم إجراء الشهر للشركة في السجل التجاري يترتب عليه بطلان الشركة ويتحمل المؤسسون المسؤولية التضامنية.
- (٥) لا يجوز للشركة مزاولة نشاطها إلا بعد حصولها على موافقة الجهات ذات العلاقة بنشاطها.
- (٦) ينشر الترخيص والنظام الأساسي المصادق عليه في الجريدة الرسمية على نفقة الشركة.
- (٧) ينشر الترخيص في مجلة التجارة على نفقة الشركة.
- (٨) لا يعتبر هذا الترخيص نافذاً إلا بعد استيفاء رسوم التسجيل كاملة والتوقيع عليه من مراقب الشركات وختمه بختم الوزارة الرسمي.
- صدر هذا الترخيص من مراقب الشركات بتاريخ: ٢٠٢٣/٩/٢٠ هـ الموافق: ١٤٤٥/٣/٥

ترخيص رقم (١٥٧) لسنة ١٤٤٥ هـ بالمصادقة على تعديل النظام الأساسي لشركة الصلال للتجارة والخدمات المحدودة

مراقب الشركات:

استناداً الى احكام القانون رقم (٢٢) لسنة ١٩٩٧م بشأن الشركات التجارية وتعديلاته ولائحته التنفيذية وبموجب محضر اجتماع الجمعية العامة غير العادية الذي انعقد بتاريخ ٢٠٢٣/٢/٢١

قرر

(١) المصادقة على تعديل المادة (٧) من النظام الاساسي لشركة الصلال للتجارة والخدمات المحدودة المتعلقة بالشركاء وتوزيع الحصص وذلك بتنازل جميع الشركاء عن كامل حصصهم البالغة (١٢٠٠٠) حصة وذلك لكل من الاخ / عبدالله سعيد محمد قاسم بعدد (٦٠٠٠) حصة والاخ راضي سعيد محمد قاسم بعدد (٣٠٠٠) حصة والاخ عمر سعيد محمد سعيد بعدد (٣٠٠٠) حصة بموجب وثيقة تنازل لدى القنصلية العامة للجمهورية اليمنية مدينة جدة والمعهد من وزارة الخارجية بصنعاء.

(٢) المصادقة على تعديل الفقرة (أ) من المادة (١٨) لتصبح ما يلي (يتولى ادارة الشركة الاخ / عبدالله سعيد محمد قاسم مديراً عاماً للشركة ويحق له تفويض من يراه للقيام بعمله كمدير عاماً للشركة ويكون له كافة الصلاحيات الخاصة بالمدير العام).

(٣) ينشر هذا القرار مع محضر اجتماع الجمعية العامة غير العادية المنعقد بتاريخ ٢٠٢٣/٣/٢١م بالجريدة الرسمية ومجلة التجارة.

صدر هذا الترخيص من مراقب الشركات بتاريخ: ٢٠٢٣/٩/٢٣ هـ الموافق: ١٤٤٥/٣/٨

ترخيص رقم (١٥٨) لسنة ١٤٤٥ هـ بالمصادقة على تعديل النظام الأساسي لشركة دايمووند للتجارة المحدودة

مراقب الشركات:

استناداً الى احكام القانون رقم (٢٢) لسنة ١٩٩٧م بشأن الشركات التجارية وتعديلاته ولائحته التنفيذية وبموجب محضري اجتماع الجمعية العامة غير العادية الذين انعقدوا بتاريخ ١٢/٤/١٤٤٣ هـ الموافق ١١/١٧/٢٠٢١م ، ١٩/٤/١٤٤٣ هـ الموافق ١١/٢٤/٢٠٢١م ،

قرر

(١) المصادقة على تعديل المادة (٣) من النظام الاساسي لشركة دايمووند للتجارة المحدودة المتعلقة بأغراض الشركة وذلك بتعديل اغراض الشركة لتصبح الاغراض بعد التعديل (استيراد وتوزيع وبيع العاب ومستلزمات الاطفال ، استيراد وتوزيع بيع الملابس والاحذية والاكسسوارات + استيراد وبيع وتوزيع الادوات المكتبية والمدرسية والتعليمية + استيراد وبيع وتوزيع الاكسسوارات المنزلية + استيراد وبيع وتوزيع المواد الغذائية والاستهلاكية + انشاء وإدارة المراكز التجارية ومحلات البيع بالجملة والتجزئة + التوكيلات التجارية).

(٢) المصادقة على تعديل المادة (٥) المتعلقة بمدة الشركة وذلك بتمديد مدة الشركة (٢٥) عاماً أخرى ابتداء من تاريخ انتهاء المدة السابقة المنتهية بتاريخ ١٨/٣/٢٠٢٢م.

(٣) المصادقة على تعديل المادة (٦) المتعلقة برأس مال الشركة وذلك بزيادته من مبلغ (٥,٠٠٠,٠٠٠) خمسة مليون ريال الى مبلغ (١٠,٠٠٠,٠٠٠) مائة مليون ريال تغطي الزيادة من حساب جاري الشركاء بموجب مذكرة مراقب الحسابات وكذا تعديل المادة (٧) المتعلقة بالشركاء وتوزيع الحصص وذلك بتوزيع

**ترخيص رقم (١٦٠) لسنة ١٤٤٥هـ
بالمصادقة على تعديل النظام الأساسي
لشركة سييلا ميديكا للصناعات الدوائية والكيماوية
المحدودة**

مراقب الشركات:

استناداً الى احكام القانون رقم (٢٢) لسنة ١٩٩٧م بشأن
الشركات التجارية وتعديلاته ولائحته التنفيذية
وبموجب محضر اجتماع الجمعية العامة غير العادية الذي
انعقد بتاريخ ٢٥/٢/١٤٤٥هـ الموافق ١٠/٩/٢٠٢٣م

قرر

(١) المصادقة على تعديل المادة (٢) من النظام الاساسي
لشركة سييلا ميديكا للصناعات الدوائية والكيماوية
المحدودة المتعلقة باسم الشركة ليصبح الاسم
الجديد للشركة (شركة ميديكا للصناعات الدوائية
والكيماوية المحدودة).

(٢) ينشر هذا الترخيص مع محضر اجتماع الجمعية العامة
غير العادية الذي انعقد بتاريخ ٢٥/٢/١٤٤٥هـ
الموافق ١٠/٩/٢٠٢٣م بالجريدة الرسمية ومجلة
التجارة.

صدر هذا الترخيص من مراقب الشركات

بتاريخ: ١٠/٣/١٤٤٥هـ الموافق ٢٥/٩/٢٠٢٣م

**ترخيص رقم (١٦١) لسنة ١٤٤٥هـ
بالمصادقة على تعديل النظام الأساسي
لشركة المنجدي للدواجن والتجارة المحدودة**

مراقب الشركات:

استناداً الى احكام القانون رقم (٢٢) لسنة ١٩٩٧م بشأن
الشركات التجارية وتعديلاته ولائحته التنفيذية
وبموجب محضر اجتماع الجمعية العامة غير العادية الذي
انعقد بتاريخ ٢٢/٢/١٤٤٥هـ الموافق ٧/٩/٢٠٢٣م

قرر

(١) المصادقة على تعديل المادة (٦) من النظام الاساسي
لشركة المنجدي للدواجن والتجارة المحدودة
المتعلقة برأس مال الشركة وذلك بزيادته من مبلغ
(٢٤٠,٠٠٠,٠٠٠) مائتين واربعون مليون الى مبلغ
(٧١٩,٩٠٠,٠٠٠) سبعمائة وتسعة عشر مليون
وتسعمائة الف ريال بموجب مذكرة من المحاسب
القانوني واستناداً الى ميزانية الشركة لعام ٢٠٢٢م
، وتوزيع نسبة الزيادة بين الشركاء كلا بحسب نسبته
في رأس مال الشركة.

نسبة الزيادة بين الشركاء كلا بحسب نسبته .

(٤) ينشر هذا القرار مع محضري اجتماع الجمعية العامة
غير العادية المنعقدان بتاريخ ١٢/٤/١٤٤٣هـ
الموافق ١٧/١١/٢٠٢١م ، ١٩/٤/١٤٤٣هـ الموافق
٢٤/١١/٢٠٢١م بالجريدة الرسمية ومجلة التجارة.

صدر هذا الترخيص من مراقب الشركات

بتاريخ: ٥/٣/١٤٤٥هـ الموافق ٢٠/٩/٢٠٢٣م

**ترخيص رقم (١٥٩) لسنة ١٤٤٥هـ
بالمصادقة على تعديل النظام الأساسي
لشركة الشرق مسعود الدولية المحدودة**

مراقب الشركات:

استناداً الى احكام القانون رقم (٢٢) لسنة ١٩٩٧م بشأن
الشركات التجارية وتعديلاته ولائحته التنفيذية
وبموجب محضر اجتماع الجمعية العامة غير العادية الذي
انعقد بتاريخ ٧/٢/١٤٤٥هـ الموافق ٢٣/٨/٢٠٢٣م

قرر

(١) المصادقة على تعديل المادة (٣) من النظام الاساسي
لشركة الشرق مسعود الدولية المحدودة المتعلقة
بأغراض الشركة وذلك باضافة غرض (تجارة
وخدمات معدات وأدوات السلامة والامان المهنية
والمدنية) الى اغراض الشركة السابقة.

(٢) المصادقة على تعديل المادة (٥) المتعلقة بمدة الشركة
وذلك بتمديد مدة الشركة (٢٥) عاماً اخرى ابتداء
من تاريخ انتهاء المدة السابقة المنتهية بتاريخ
٢٩/٢/٢٠١٧م.

(٣) المصادقة على تعديل المادة (٦) المتعلقة برأس مال
الشركة وذلك بزيادته من مبلغ (١٦,٠٠٠,٠٠٠) ستة
عشر مليون ريال الى مبلغ (٢٠,٠٠٠,٠٠٠) عشرون
مليون ريال تغطي الزيادة من الاحتياطي، وكذا
تعديل المادة (٧) المتعلقة بالشركاء وتوزيع الحصص
وذلك بتوزيع نسبة الزيادة بين الشركاء كلا بحسب
نسبته .

(٤) ينشر هذا القرار مع محضر اجتماع الجمعية العامة
غير العادية المنعقد بتاريخ ٧/٢/١٤٤٥هـ الموافق
٢٣/٨/٢٠٢٣م بالجريدة الرسمية ومجلة التجارة.

صدر هذا الترخيص من مراقب الشركات

بتاريخ: ١٠/٣/١٤٤٥هـ الموافق ٢٥/٩/٢٠٢٣م

موافقة الجهات ذات العلاقة بنشاطها.
 (٦) ينشر الترخيص والنظام الأساسي المصادق عليه في الجريدة الرسمية على نفقة الشركة.
 (٧) ينشر الترخيص في مجلة التجارة على نفقة الشركة.
 (٨) لا يعتبر هذا الترخيص نافذاً إلا بعد استيفاء رسوم التسجيل كاملة والتوقيع عليه من مراقب الشركات وختمه بختم الوزارة الرسمي.
 صدر هذا الترخيص من مراقب الشركات
 الموافق: ٢٠٢٣/١٠/١ م

ترخيص رقم (١/١٠٠٢١) لسنة ٢٠٢٣ م بتأسيس شركة ذات مسئولية محدودة

مراقب الشركات
 (١) تم الترخيص بتأسيس شركة كنوز الجزيرة للصناعات الجلدية المحدودة والمصادقة على نظامها الأساسي وتسجيلها في سجل الشركات ذات المسئولية المحدودة وفقاً للبيانات التالية :
 اسم الشركة : شركة كنوز الجزيرة للصناعات الجلدية المحدودة.
 - نوع النشاط : استيراد وتصدير للصناعة .
 - اغراضها : صناعة أنواع الأحذية الرجالية من الجلد + صناعة وتفصيل اجزاء الأحذية .
 - مركزها الرئيسي : أمانة العاصمة / مديرية الوحدة .
 - رأسمال الشركة : (١٠,٠٠٠,٠٠٠) عشرة ملايين ريال يمني فقط.
 - مدتها : خمسة وعشرون عاماً من تاريخ صدور هذا الترخيص.
 - اسم المسئول عن إدارة الشركة / (عباس احمد علي السواري) وجنسيته : (يمني).
 (٢) على الشركة التقيد بمزاولة نشاطها المحدد في هذا الترخيص وفي نظامها الأساسي.
 (٣) على المؤسسين استكمال إجراءات الشهر للشركة في السجل التجاري وفقاً لأحكام القانون الخاص بالسجل التجاري.
 (٤) عدم إجراء الشهر للشركة في السجل التجاري يترتب عليه بطلان الشركة ويتحمل المؤسسون المسئولية التضامنية.

(٢) ينشر هذا الترخيص مع محضر اجتماع الجمعية العامة غير العادية الذي انعقد بتاريخ ١٤٤٥/٢/٢٢ هـ الموافق ٢٠٢٣/٩/٧ م بالجريدة الرسمية ومجلة التجارة.
 صدر هذا الترخيص من مراقب الشركات
 بتاريخ: ١٤٤٥/٣/١٥ هـ الموافق ٢٠٢٣/٩/٣٠ م

ترخيص رقم (١٦٢) لسنة ٢٠٢٣ م بتأسيس شركة ذات مسئولية محدودة

مراقب الشركات
 (١) تم الترخيص بتأسيس شركة الصافنات الجياد لتجارة السيارات وقطع الغيار المحدودة والمصادقة على نظامها الأساسي وتسجيلها في سجل الشركات ذات المسئولية المحدودة وفقاً للبيانات التالية :
 اسم الشركة : شركة الصافنات الجياد لتجارة السيارات وقطع الغيار المحدودة.
 - نوع النشاط : استيراد .
 - اغراضها : سيارات ركاب شخصية ، شاحنات ، حافلات ، سيارات مجهزة ، مقطورات وكرافانات مقطورة مجهزة وقطع غيارها ما عدا السيارات المدرعة + قطع غيار السيارات.
 - مركزها الرئيسي : أمانة العاصمة / مديرية الوحدة / شارع الدائري / جوار السفارة السعودية .
 - رأسمال الشركة : (٢٠,٠٠٠,٠٠٠) عشرون مليون ريال يمني فقط.
 - مدتها : خمسة وعشرون عاماً من تاريخ صدور هذا الترخيص.
 - اسم المسئول عن إدارة الشركة / (طارق عبدالعزيز محسن العمقي) وجنسيته : (يمني).
 (٢) على الشركة التقيد بمزاولة نشاطها المحدد في هذا الترخيص وفي نظامها الأساسي.
 (٣) على المؤسسين استكمال إجراءات الشهر للشركة في السجل التجاري وفقاً لأحكام القانون الخاص بالسجل التجاري.
 (٤) عدم إجراء الشهر للشركة في السجل التجاري يترتب عليه بطلان الشركة ويتحمل المؤسسون المسئولية التضامنية.
 (٥) لا يجوز للشركة مزاولة نشاطها إلا بعد حصولها على

(٥) لا يجوز للشركة مزاوله نشاطها إلا بعد حصولها على موافقة الجهات ذات العلاقة بنشاطها.

(٦) ينشر الترخيص والنظام الأساسي المصادق عليه في الجريدة الرسمية على نفقة الشركة.

(٧) ينشر الترخيص في مجلة التجارة على نفقة الشركة.

(٨) لا يعتبر هذا الترخيص نافذاً إلا بعد استيفاء رسوم التسجيل كاملة والتوقيع عليه من مراقب الشركات وختمه بختم الوزارة الرسمي.

صدر هذا الترخيص من مراقب الشركات

الموافق : ٢٠٢٣/١١/١٤ م

ترخيص رقم (١٦٤) لسنة ١٤٤٥هـ بالمصادقة على تعديل النظام الأساسي لشركة جيد ومسعود للتجارة المحدودة

مراقب الشركات:

استناداً الى احكام القانون رقم (٢٢) لسنة ١٩٩٧م بشأن الشركات التجارية وتعديلاته ولائحته التنفيذية وبموجب محضر اجتماع الجمعية العامة غير العادية الذي انعقد بتاريخ ١٤/٢/١٤٤٥هـ الموافق ٢٠٢٣/٨/٣٠ م

قرر

(١) المصادقة على تعديل الفقرة (١٨ / أ) من النظام الأساسي لشركة جيد ومسعود للتجارة المحدودة المتعلقة بإدارة الشركة وذلك بتشكيل مجلس إدارة جديد على النحو التالي :

١- علي حسن عبده جيد رئيس مجلس الإدارة

٢- حسن حسن عبده جيد نائب رئيس مجلس الإدارة

٣- مسعود حسن جيد عبده جيد عضو مجلس الإدارة

(٢) ينشر هذا القرار مع محضر اجتماع الجمعية العامة غير العادية المنعقد بتاريخ ١٤/٢/١٤٤٥هـ الموافق ٢٠٢٣/٨/٣٠ م بالجريدة الرسمية ومجلة التجارة.

صدر هذا الترخيص من مراقب الشركات

بتاريخ : ١٨/٣/١٤٤٥هـ الموافق ٢٠٢٣/١٠/٣ م

ترخيص رقم (١٦٧) لسنة ١٤٤٥هـ بتأسيس شركة ذات مسؤولية محدودة

مراقب الشركات

(١) تم الترخيص بتأسيس شركة سايبير مراسل للحلول الرقمية وخدمات الاتصالات المحدودة والمصادقة على نظامها الأساسي وتسجيلها في سجل الشركات ذات

المسئولية المحدودة وفقاً للبيانات التالية :

اسم الشركة : شركة سايبير مراسل للحلول الرقمية وخدمات الاتصالات المحدودة.

- نوع النشاط : خدمات .

- اغراضها : خدمات الكمبيوتر والانظمة + خدمات تحصيل

(كهرباء، ماء، تليفون) + خدمات تجارة الالكترونية

+ تشغيل واصدار انظمة خدمات الدفع الالكتروني

المحلية والدولية + استشارات فنية وتقنية + خدمات

الاتصالات المضافة والرسائل.

- مركزها الرئيسي : أمانة العاصمة صنعاء / شارع مجاهد

عمارة الحاشدي.

- رأسمال الشركة : (٢٠,٠٠٠,٠٠٠) عشرون مليون ريال

يمني فقط.

- مدتها : خمسة وعشرون عاماً من تاريخ صدور هذا

الترخيص.

- اسم المسئول عن إدارة الشركة / (عبدالله حسين محمد

مطهر) وجنسيته : (يميني).

(٢) على الشركة التقيد بمزاولة نشاطها المحدد في هذا

الترخيص وفي نظامها الأساسي.

(٣) على المؤسسين استكمال إجراءات الشهر للشركة في

السجل التجاري وفقاً لأحكام القانون الخاص بالسجل

التجاري.

(٤) عدم إجراء الشهر للشركة في السجل التجاري يترتب

عليه بطلان الشركة ويتحمل المؤسسون المسؤولية

التضامنية.

(٥) لا يجوز للشركة مزاوله نشاطها إلا بعد حصولها على

موافقة الجهات ذات العلاقة بنشاطها.

(٦) ينشر الترخيص والنظام الأساسي المصادق عليه في

الجريدة الرسمية على نفقة الشركة.

(٧) ينشر الترخيص في مجلة التجارة على نفقة الشركة.

(٨) لا يعتبر هذا الترخيص نافذاً إلا بعد استيفاء رسوم

التسجيل كاملة والتوقيع عليه من مراقب الشركات

وختمه بختم الوزارة الرسمي.

صدر هذا الترخيص من مراقب الشركات

بتاريخ : ٢/٤/١٤٤٥هـ الموافق ٢٠٢٣/١٠/١٧ م

من تاريخ انتهاء المدة السابقة المنتهية بتاريخ
٢٠٢٣/٢/٢٨ م.

(٢) ينشر هذا الترخيص مع محضر اجتماع الجمعية
العامة غير العادية المنعقد ١٤٤٥/٣/٢٠ هـ الموافق
٢٠٢٣/٩/٥ م بالجريدة الرسمية ومجلة التجارة.
صدر هذا الترخيص من مراقب الشركات
بتاريخ: ١٤٤٥/٤/٧ هـ الموافق ٢٠٢٣/١٠/٢٢ م

ترخيص رقم (١٧٠) لسنة ١٤٤٥ هـ بالمصادقة على تعديل النظام الأساسي لشركة جرانديتكنولوجي المحدودة

مراقب الشركات:

استناداً الى احكام القانون رقم (٢٢) لسنة ١٩٩٧م بشأن
الشركات التجارية وتعديلاته ولائحته التنفيذية
وبموجب محضر اجتماع الجمعية العامة غير العادية الذي
انعقد بتاريخ ١٤٤٥/٣/١٠ هـ الموافق ٢٠٢٣/٩/٢٥ م

قرر

(١) المصادقة على تعديل المادة (٣) من النظام الاساسي
لشركة جرانديتكنولوجي المحدودة المتعلقة
بأغراض الشركة وذلك بإضافة الاغراض التالية
(استيراد المعدات الإلكترونية ومعدات الاتصالات
وقطع غيرها) لتصبح اغراض الشركة بعد التعديل
(خدمات اتصالات وشبكات وبرمجيات الكترونية
+ استيراد المعدات الالكترونية ومعدات الاتصالات
وقطع غيرها).

(٢) المصادقة على تعديل المادة (٦) المتعلقة برأس مال
الشركة وذلك بزيادته من مبلغ (١٠,٠٠٠,٠٠٠)
عشرة مليون ريال الى مبلغ (١٥,٠٠٠,٠٠٠) خمسة
عشر مليون ريال تدفع الزيادة من الارباح المرحلة
للعام المالي ٢٠٢٢، وكذا تعديل قيمة الحصة الواحدة
من (١٠,٠٠٠) عشرة الف ريال الى (١٥,٠٠٠)
خمس عشرة الف ريال

(٣) المصادقة على تعديل المادة (١٨/أ) المتعلقة بإدارة
الشركة وذلك ليصبح نصها ما يلي (يعين الشريكين
الاخ / طلال محمد سيف ثابت والاخ / سامح محمد
سيف ثابت مدراء عموم للشركة وبنفس الصلاحيات
، ويكون السجل التجاري المجدد باسم الاخ / طلال
محمد سيف.

(٤) ينشر هذا الترخيص مع محضر اجتماع الجمعية العامة

ترخيص رقم (١٦٨) لسنة ١٤٤٥ هـ بالمصادقة على تعديل النظام الأساسي لشركة الاخوة للصناعة والتجارة المحدودة

مراقب الشركات:

استناداً الى احكام القانون رقم (٢٢) لسنة ١٩٩٧م بشأن
الشركات التجارية وتعديلاته ولائحته التنفيذية
وبموجب محضر اجتماع الجمعية العامة غير العادية الذي
انعقد بتاريخ ١٤٤٥/٤/١ هـ الموافق ٢٠٢٣/١٠/١٦ م

قرر

(١) المصادقة على تعديل المادة (٧) من النظام الاساسي
لشركة الاخوة للصناعة والتجارة المحدودة وذلك
بتنازل الشريك / عادل علي عبدالله قاطن عن نسبة
(٢٠٪) من رأس مال الشركة وذلك للأخ / فؤاد عادل
علي قاطن بموجب وثيقة تنازل رقم (٤٥/٣١٣) هـ
بتاريخ ١٤٤٥/٣/٢٦ هـ الموافق ٢٠٢٣/١٠/١١ م المعد
من قبل المحكمة التجارية بالأمانة.

(٢) المصادقة على تعديل المادة (١٨/أ) المتعلقة بإدارة
الشركة وذلك ليصبح نصها ما يلي (يتولى إدارة
الشركة مدير عام يتم تعيينه من قبل الجمعية العامة
للشركة وتم تعيين الاخ / فؤاد عادل علي قاطن مديراً
عاماً للشركة.

(٣) ينشر هذا الترخيص مع محضر اجتماع الجمعية العامة
غير العادية المنعقد بتاريخ ١٤٤٥/٤/١ هـ الموافق
٢٠٢٣/١٠/١٦ م بالجريدة الرسمية ومجلة التجارة.

صدر هذا الترخيص من مراقب الشركات

بتاريخ: ١٤٤٥/٤/٧ هـ الموافق ٢٠٢٣/١٠/٢٢ م

ترخيص رقم (١٦٩) لسنة ١٤٤٥ هـ بالمصادقة على تعديل النظام الأساسي لشركة الفتح للأدوية والمستلزمات الطبية المحدودة

مراقب الشركات:

استناداً الى احكام القانون رقم (٢٢) لسنة ١٩٩٧م بشأن
الشركات التجارية وتعديلاته ولائحته التنفيذية
وبموجب محضر اجتماع الجمعية العامة غير العادية المنعقد
١٤٤٥/٣/٢٠ هـ الموافق ٢٠٢٣/٩/٥ م

قرر

(١) المصادقة على تعديل المادة (٥) المتعلقة بمدة الشركة
وذلك بتمديد مدة الشركة (٢٥) عاماً أخرى ابتداء

غير العادية الذي انعقد بتاريخ ١٠/٣/١٤٤٥هـ الموافق ٢٥/٩/٢٠٢٣م بالجريدة الرسمية ومجلة التجارة.

صدر هذا الترخيص من مراقب الشركات

بتاريخ: ١٣/٤/١٤٤٥هـ الموافق ٢٨/١٠/٢٠٢٣م

ترخيص رقم (١٧١) لسنة ١٤٤٥هـ بالمصادقة على تعديل النظام الأساسي لشركة سنتل للتجارة والخدمات التجارية المحدودة

مراقب الشركات:

استناداً إلى أحكام القانون رقم (٢٢) لسنة ١٩٩٧م بشأن الشركات التجارية وتعديلاته ولائحته التنفيذية وبموجب محضر اجتماع الجمعية العامة غير العادية الذي انعقد بتاريخ ٨/٣/١٤٤٥هـ الموافق ٢٣/١/٢٠٢٣م

قرر

(١) المصادقة على تعديل المادة (١٨/أ) من النظام الأساسي لشركة سنتل للتجارة والخدمات التجارية المحدودة المتعلقة بإدارة الشركة وذلك ليصبح نصها ما يلي (يتولى إدارة الشركة مدير عام يتم تعيينه من قبل الجمعية العامة للشركة) وتم تعيين الاخ يحصب عبد الله اسماعيل السعيد مديراً عاماً للشركة.

(٢) ينشر هذا الترخيص مع محضر اجتماع الجمعية العامة غير العادية الذي انعقد بتاريخ ٨/٣/١٤٤٥هـ الموافق ٢٣/١/٢٠٢٣م بالجريدة الرسمية ومجلة التجارة.

صدر هذا الترخيص من مراقب الشركات

بتاريخ: ١٣/٤/١٤٤٥هـ الموافق ٢٨/١٠/٢٠٢٣م

ترخيص رقم (١٧٢) لسنة ١٤٤٥هـ بالمصادقة على تعديل النظام الأساسي لشركة بوابة العالم لخدمات الملاحة والشحن والتوكيلات المحدودة

مراقب الشركات:

استناداً إلى أحكام القانون رقم (٢٢) لسنة ١٩٩٧م بشأن الشركات التجارية وتعديلاته ولائحته التنفيذية وبموجب محضر اجتماع الجمعية العامة غير العادية الذي انعقد بتاريخ ٦/٩/١٤٤٤هـ الموافق ٢٨/٣/٢٠٢٣م

قرر

(١) المصادقة على تعديل المادة (٧) من النظام الأساسي لشركة بوابة العالم لخدمات الملاحة والشحن والتوكيلات المحدودة المتعلقة بالشركاء وتوزيع الحصص وذلك

بتنازل الشريك / مطهر علي عبد الجليل العريقي عن كامل حصصه في الشركة البالغة (١٤٢٥) حصة اي بنسبة (٩٥%) من رأس مال الشركة وكذلك تنازل الشريكة الاخ / افراح محمد علي ناجي الصلوي عن كامل حصصها في الشركة البالغة (٧٥) حصة اي بنسبة (٥%) من رأس مال الشركة وذلك لكلا من الاخ / عيروس عبد الوودود محي الدين عبده العليمي بعدد (١٤٢٥) حصة اي بنسبة (٩٥%) من رأس المال وكذلك للأخ / ساره عمار حمود غالب بعدد (٧٥) حصة اي بنسبة (٥%) من رأس المال وذلك بموجب وثيقة عقد اتفق رقم (٩٢٠/٤٤هـ) بتاريخ ٣٠/٨/١٤٤٤هـ الموافق ٢٢/٣/٢٠٢٣م المعمد من قبل المحكمة التجارية الابتدائية بالأمانة.

(٢) المصادقة على تعديل المادة (١٨/أ) المتعلقة بإدارة الشركة وذلك بتعيين الاخ / عيروس عبد الوودود محي الدين عبده العليمي مديراً عاماً للشركة.

(٢) ينشر هذا الترخيص مع محضر اجتماع الجمعية العامة غير العادية الذي انعقد بتاريخ ٦/٩/١٤٤٤هـ الموافق ٢٨/٣/٢٠٢٣م بالجريدة الرسمية ومجلة التجارة.

صدر هذا الترخيص من مراقب الشركات

بتاريخ: ١٥/٤/١٤٤٥هـ الموافق ٣٠/١٠/٢٠٢٣م

شهادة تسجيل رقم (٤١) لسنة ١٤٤٤هـ لشركة بوابة السماء للمهندسة والمقاولات والاستثمار السياحي (مطهر عبيد وشريكه) التضامنية

مراقب الشركات:

استناداً إلى أحكام القانون رقم (٢٢) لسنة ١٩٩٧م بشأن الشركات التجارية وتعديلاته ولائحته التنفيذية.

(١) تم الترخيص بتأسيس شركة بوابة السماء للمهندسة والمقاولات والاستثمار السياحي (مطهر عبيد وشريكه) التضامنية والمصادقة على عقد الشركة وتسجيلها في سجل الشركات التضامنية وفقاً للبيانات التالية:

اسم الشركة : شركة بوابة السماء للمهندسة والمقاولات والاستثمار السياحي (مطهر عبيد وشريكه) التضامنية .

- نوع النشاط : مقاولات ، خدمات .

- اغراضها : انشائية ومعمارية - مباني وحدائق + استشارات

هندسية + مكاتب سياحة.

- مركزها الرئيسي : محافظة صنعاء / مديرية همدان / شارع شمالان جوار فرع بنك الكريمي.

- رأسمال الشركة : (٦٠,٠٠٠,٠٠٠) ستون مليون ريال يمني فقط.

- مدتها : خمسة وعشرون عاماً من تاريخ توقيع عقد التأسيس.

- اسم المسئول عن إدارة الشركة / (مظهر حسين يحيى عيبه) بصفته مدير عام الشركة وجنسيته : (يمني).

(٢) على الشركة التقيد بمزاولة نشاطها المحدد في عقد التأسيس.

(٣) على المؤسسين استكمال إجراءات الشهر للشركة في السجل التجاري وفقاً لأحكام القانون الخاص بالسجل التجاري.

(٤) عدم إجراء الشهر للشركة في السجل التجاري يترتب عليه بطلان الشركة ويتحمل المؤسسون المسؤولية التضامنية.

(٥) لا يجوز للشركة مزاولة نشاطها إلا بعد حصولها على موافقة الجهات ذات العلاقة بنشاطها.

(٦) تنشر الشهادة في مجلة التجارة.

(٧) لا تعتبر هذه الشهادة نافذة إلا بعد استيفاء رسوم التسجيل كاملة والتوقيع عليه من مراقب الشركات وختمها بختم الوزارة الرسمي.

صدرت هذه الشهادة من مراقب الشركات

بتاريخ : ١٨/١١/١٤٤٤ هـ الموافق ٢٠٢٣/٦/٧ م

شهادة تسجيل رقم (٤٢) لسنة ١٤٤٤ هـ
لشركة بلاتس اويل لتجارة المشتقات النفطية (احمد الهادي وعبدالله المنصور) التضامنية

مراقب الشركات :

استناداً إلى أحكام القانون رقم (٢٢) لسنة ١٩٩٧م بشأن الشركات التجارية وتعديلاته ولائحته التنفيذية.

(١) تم الترخيص بتأسيس شركة بلاتس اويل لتجارة المشتقات النفطية (احمد الهادي وعبدالله المنصور) التضامنية والمصادقة على عقد الشركة وتسجيلها في سجل الشركات التضامنية وفقاً للبيانات التالية :

اسم الشركة : شركة بلاتس اويل لتجارة المشتقات النفطية (احمد الهادي وعبدالله المنصور) التضامنية .

- نوع النشاط : تجارة ، خدمات .

- اغراضها : خدمات تسويق وتوزيع + مكائن ضخ بترول +

معدات نفطية + نفط.

- مركزها الرئيسي : أمانة العاصمة / الستين الغربي / جوار مستشفى أزال.

- رأسمال الشركة : (٣٠٠,٠٠٠,٠٠٠) ثلاثمائة مليون ريال يمني فقط.

- مدتها : خمسة وعشرون عاماً من تاريخ توقيع عقد التأسيس.

- اسم المسئول عن إدارة الشركة / (احمد احمد عبدالله الهادي) بصفته مدير عام الشركة وجنسيته : (يمني).

(٢) على الشركة التقيد بمزاولة نشاطها المحدد في عقد التأسيس.

(٣) على المؤسسين استكمال إجراءات الشهر للشركة في السجل التجاري وفقاً لأحكام القانون الخاص بالسجل التجاري.

(٤) عدم إجراء الشهر للشركة في السجل التجاري يترتب عليه بطلان الشركة ويتحمل المؤسسون المسؤولية التضامنية.

(٥) لا يجوز للشركة مزاولة نشاطها إلا بعد حصولها على موافقة الجهات ذات العلاقة بنشاطها.

(٦) تنشر الشهادة في مجلة التجارة.

(٧) لا تعتبر هذه الشهادة نافذة إلا بعد استيفاء رسوم التسجيل كاملة والتوقيع عليه من مراقب الشركات وختمها بختم الوزارة الرسمي.

صدرت هذه الشهادة من مراقب الشركات

بتاريخ : ٢٨/١١/١٤٤٤ هـ الموافق ٢٠٢٣/٦/١٧ م

شهادة تسجيل رقم (٤٣) لسنة ١٤٤٥ هـ
لشركة اكسلنت وايد للإستيراد الأدوية
والمستلزمات الطبية (بلال الشاحدي واشراق راجح)
التضامنية

مراقب الشركات :

استناداً إلى أحكام القانون رقم (٢٢) لسنة ١٩٩٧م بشأن الشركات التجارية وتعديلاته ولائحته التنفيذية.

(١) تم الترخيص بتأسيس شركة اكسلنت وايد للإستيراد الأدوية والمستلزمات الطبية (بلال الشاحدي واشراق راجح) التضامنية والمصادقة على عقد الشركة وتسجيلها في سجل الشركات التضامنية وفقاً للبيانات التالية :

اسم الشركة : شركة اكسلنت وايد للإستيراد الأدوية والمستلزمات الطبية (بلال الشاحدي واشراق راجح)

التضامنية.

- نوع النشاط : استيراد.
- اغراضها : أدوية ومستلزمات طبية.
- مركزها الرئيسي : أمانة العاصمة صنعاء / مديرية معين /
- الستين الشمالي جوار مستشفى آزال.
- رأسمال الشركة : (١٠,٠٠٠,٠٠٠) عشرة مليون ريال يمني فقط.
- مدتها : خمسة وعشرون عاماً من تاريخ توقيع عقد التأسيس.
- اسم المسئول عن إدارة الشركة / (بلال زايد علي الشاحدي) بصفته مدير عام الشركة وجنسيته : (يمني).
- (٢) على الشركة التقيد بمزاولة نشاطها المحدد في عقد التأسيس.
- (٣) على المؤسسين استكمال إجراءات الشهر للشركة في السجل التجاري وفقاً لأحكام القانون الخاص بالسجل التجاري.
- (٤) عدم إجراء الشهر للشركة في السجل التجاري يترتب عليه بطلان الشركة ويتحمل المؤسسون المسؤولية التضامنية.
- (٥) لا يجوز للشركة مزاولة نشاطها إلا بعد حصولها على موافقة الجهات ذات العلاقة بنشاطها.
- (٦) تنشر الشهادة في مجلة التجارة.
- (٧) لا تعتبر هذه الشهادة نافذة إلا بعد استيفاء رسوم التسجيل كاملة والتوقيع عليه من مراقب الشركات وختمها بختم الوزارة الرسمي.
- صدرت هذه الشهادة من مراقب الشركات بتاريخ : ١٤٤٥/١٨/٨ هـ الموافق ٢٠٢٣/٧/٢٥ م

شهادة تسجيل رقم (٤٥) لسنة ١٤٤٤ هـ لشركة علي الأشول ومحمد العولقي للمحاسبة والتدقيق والاستشارات المالي التضامنية

مراقب الشركات:

- استناداً إلى أحكام القانون رقم (٢٢) لسنة ١٩٩٧م بشأن الشركات التجارية وتعديلاته ولائحته التنفيذية.
- (١) تم الترخيص بتأسيس شركة علي الأشول ومحمد العولقي للمحاسبة والتدقيق والاستشارات المالي التضامنية والمصادقة على عقد الشركة وتسجيلها في سجل الشركات التضامنية وفقاً للبيانات التالية :
- اسم الشركة : شركة علي الأشول ومحمد العولقي للمحاسبة والتدقيق والاستشارات المالي التضامنية.

- نوع النشاط : خدمات.

- اغراضها : استشارات مالية واقتصادية + مراجعة وتدقيق الحسابات والقوائم المالية.
- مركزها الرئيسي : أمانة العاصمة صنعاء / مديرية السبعين / شارع بيحان / خلف فندق الاستقبال.
- رأسمال الشركة : (١٠,٠٠٠,٠٠٠) عشرة مليون ريال يمني فقط.
- مدتها : خمسة وعشرون عاماً من تاريخ توقيع عقد التأسيس.
- اسم المسئول عن إدارة الشركة / (علي علي احمد الاشول) بصفته مدير عام الشركة وجنسيته : (يمني).
- (٢) على الشركة التقيد بمزاولة نشاطها المحدد في عقد التأسيس.
- (٣) على المؤسسين استكمال إجراءات الشهر للشركة في السجل التجاري وفقاً لأحكام القانون الخاص بالسجل التجاري.
- (٤) عدم إجراء الشهر للشركة في السجل التجاري يترتب عليه بطلان الشركة ويتحمل المؤسسون المسؤولية التضامنية.
- (٥) لا يجوز للشركة مزاولة نشاطها إلا بعد حصولها على موافقة الجهات ذات العلاقة بنشاطها.
- (٦) تنشر الشهادة في مجلة التجارة.
- (٧) لا تعتبر هذه الشهادة نافذة إلا بعد استيفاء رسوم التسجيل كاملة والتوقيع عليه من مراقب الشركات وختمها بختم الوزارة الرسمي.
- صدرت هذه الشهادة من مراقب الشركات بتاريخ : ١٤٤٤/١٢/٧ هـ الموافق ٢٠٢٣/٦/٢٥ م

شهادة تسجيل رقم (٤٦) لسنة ٢٠٢٣ م لشركة تم لينك لخدمات الاتصالات والتكنولوجيا والتسويق (جلال المرتضى وشركاه) التضامنية

مراقب الشركات:

- استناداً إلى أحكام القانون رقم (٢٢) لسنة ١٩٩٧م بشأن الشركات التجارية وتعديلاته ولائحته التنفيذية.
- (١) تم منح شهادة بتأسيس شركة تم لينك لخدمات الاتصالات والتكنولوجيا والتسويق (جلال المرتضى وشركاه) التضامنية والمصادقة على عقد الشركة وتسجيلها في سجل الشركات التضامنية وفقاً للبيانات التالية :
- اسم الشركة : شركة تم لينك لخدمات الاتصالات

اسم الشركة : شركة البأس الشديد لمقاولات أعمال البناء المعدنية والتجارة (مازن وشريكه) التضامنية.

- نوع النشاط : استيراد + مقاولات + بيع جملة وتجزئة.

- اغراضها : إنشاء المباني المعدنية + أعمال البناء المعدنية + آلات ومعدات ومستلزمات وأدوات صناعية.

- مركزها الرئيسي : صنعاء / بيت بوس.

- رأسمال الشركة : (٣٠,٠٠٠,٠٠٠) ثلاثون مليون ريال يمني فقط.

- مدتها : خمسة وعشرون عاماً من تاريخ توقيع عقد التأسيس.

- اسم المسئول عن إدارة الشركة / (مازن زيد صالح احمد الغرياني) وجنسيته : (يمني).

(٢) على الشركة التقيد بمزاولة نشاطها المحدد في عقد التأسيس.

(٣) على المؤسسين استكمال إجراءات الشهر للشركة في السجل التجاري وفقاً لأحكام القانون الخاص بالسجل التجاري.

(٤) عدم إجراء الشهر للشركة في السجل التجاري يترتب عليه بطلان الشركة ويتحمل المؤسسون المسؤولية التضامنية.

(٥) لا يجوز للشركة مزاولة نشاطها إلا بعد حصولها على موافقة الجهات ذات العلاقة بنشاطها.

(٦) تنشر الشهادة في مجلة التجارة.

(٧) لا تعتبر هذه الشهادة نافذة إلا بعد استيفاء رسوم التسجيل كاملة والتوقيع عليه من مراقب الشركات وختمها بختم الوزارة الرسمي.

صدرت هذه الشهادة من مراقب الشركات بتاريخ: ٢٠٢٣/٨/٩ م

شهادة تسجيل رقم (٤٨) لسنة ٢٠٢٣ م لشركة تاغ نوت للتدريب والاستشارات (الخواني وشركاه) توصيه بسيطه

مراقب الشركات:

استناداً إلى أحكام القانون رقم (٢٢) لسنة ١٩٩٧م بشأن الشركات التجارية وتعديلاته ولائحته التنفيذية.

(١) تم منح شهادة بتأسيس شركة تاغ نوت للتدريب والاستشارات (الخواني وشركاه) توصيه بسيطه والمصادقة على عقد الشركة وتسجيلها في سجل الشركات التضامنية وفقاً للبيانات التالية:

اسم الشركة : شركة تاغ نوت للتدريب والاستشارات

والتكنولوجيا والتسويق (جلال المرتضى وشركاه) التضامنية.

- نوع النشاط : خدمات.

- اغراضها : خدمات الكمبيوتر والأنظمة + خدمات تسويق الكترونية + خدمات الاتصالات المضافة والرسائل.

- مركزها الرئيسي : أمانة العاصمة / الأمانة / الجراف / خط المطار / فوق صيدلية اليمن السعيد.

- رأسمال الشركة : (٥,٠٠٠,٠٠٠) خمسة ملايين ريال يمني فقط.

- مدتها : خمسة وعشرون عاماً من تاريخ توقيع عقد التأسيس.

- اسم المسئول عن إدارة الشركة / (عمار حسن عبد الله المرتضى) وجنسيته : (يمني).

(٢) على الشركة التقيد بمزاولة نشاطها المحدد في عقد التأسيس.

(٣) على المؤسسين استكمال إجراءات الشهر للشركة في السجل التجاري وفقاً لأحكام القانون الخاص بالسجل التجاري.

(٤) عدم إجراء الشهر للشركة في السجل التجاري يترتب عليه بطلان الشركة ويتحمل المؤسسون المسؤولية التضامنية.

(٥) لا يجوز للشركة مزاولة نشاطها إلا بعد حصولها على موافقة الجهات ذات العلاقة بنشاطها.

(٦) تنشر الشهادة في مجلة التجارة.

(٧) لا تعتبر هذه الشهادة نافذة إلا بعد استيفاء رسوم التسجيل كاملة والتوقيع عليه من مراقب الشركات وختمها بختم الوزارة الرسمي.

صدرت هذه الشهادة من مراقب الشركات بتاريخ: ٢٠٢٣/٧/٢٥ م

شهادة تسجيل رقم (٤٧) لسنة ٢٠٢٣ م لشركة البأس الشديد لمقاولات أعمال البناء المعدنية والتجارة (مازن وشريكه) التضامنية

مراقب الشركات:

استناداً إلى أحكام القانون رقم (٢٢) لسنة ١٩٩٧م بشأن الشركات التجارية وتعديلاته ولائحته التنفيذية.

(١) تم منح شهادة بتأسيس شركة البأس الشديد لمقاولات أعمال البناء المعدنية والتجارة (مازن وشريكه) التضامنية والمصادقة على عقد الشركة وتسجيلها في سجل الشركات التضامنية وفقاً للبيانات التالية:

قرر

(١) المصادقة على تعديل المادة (٢) من عقد شركة بن حميد وشريكه للخدمات والاستشارات المالية والتحكيم التضامنية المتعلقة باسم الشركة ليصبح الاسم الجديد للشركة (شركة فايز سوي للخدمات التجارية والتوكيلات التضامنية).

(٢) المصادقة على تعديل المادة (٧) المتعلقة بالشركاء وتوزيع الحصص وذلك بتنازل الشريكه / وفاء علي يحيى الشريف عن كامل حصصها في الشركة البالغة (٥٠) حصة اي ما يعادل (٥٠%) من رأس مال الشركة وذلك للأخ فايز علي حسين سوي بموجب وثيقة تنازل رقم (٤٥/٦٢هـ) بتاريخ ١٨/١/١٤٤٥هـ الموافق ٢٠٢٣/٨/٥ المعد من قبل المحكمة التجارية بالأمانة، وكذا تنازل الشريك مصطفى عبد الرب عبد الوهاب حميد عن عدد (٤٠) حصة اي ما يعادل (٤٠%) من رأس المال وذلك للأخ فايز علي حسين سوي بموجب وثيقة تنازل رقم (٤٥/٦٢هـ) بتاريخ ١٨/١/١٤٤٥هـ الموافق ٢٠٢٣/٨/٥ المعد من قبل المحكمة التجارية بالأمانة.

(٣) المصادقة على تعديل المادة (٥) المتعلقة بأغراض الشركة وذلك بحذف غرض (استشارات مالية واقتصادية) لتصبح اغراض الشركة بعد التعديل (دراسات الجدوى المشاريع + التحكيم + تقييم المخاطر والاضرار + توكيلات تجارية) وبموجب طلب من مراقب الشركات.

(٤) المصادقة على تعديل المادة (٨) المتعلقة بإدارة الشركة وذلك بتعيين الاخ / فايز علي حسين سوي مديراً عاماً للشركة.

(٥) على الشركة استكمال شهر التعديل في السجل التجاري وفقاً لأحكام قانون السجل التجاري.

(٦) تنشر شهادة التعديل مع محضر اجتماع الشركاء المؤرخ ١٤٤٥هـ الموافق ٢٠٢٣/٨/١٤ في مجلة التجارة.

صدرت هذه الشهادة من مراقب الشركات

بتاريخ: ٢٦/٣/١٤٤٥هـ الموافق ١١/١٠/٢٠٢٣م

(الخولاني وشركاه) توصيه بسيطه.

- نوع النشاط : خدمات.

- اغراضها : دراسات الجدوى وتقييم المشاريع + استشارات فنية وتقنية + استشارات إدارية + استشارات سلامة مهنية + استشارات اقتصادية + استشارات تعليم تنموية مجتمعية + معاهد التدريب والتطوير + تقييم المخاطر والاضرار.

- لا يجوز للشركة مزاوله اعمال الوكالات.

- مركزها الرئيسي : الاستثمار / الامانة.

- رأسمال الشركة : (١٠,٠٠٠,٠٠٠) عشرة ملايين ريال يمني فقط.

- مدتها : خمسة وعشرون عاماً من تاريخ توقيع عقد التأسيس.

- اسم المسئول عن إدارة الشركة / (محمد عبد الله علي الخولاني) وجنسيته : (يمني).

(٢) على الشركة التقيد بمزاوله نشاطها المحدد في عقد التأسيس.

(٣) على المؤسسين استكمال إجراءات الشهر للشركة في السجل التجاري وفقاً لأحكام القانون الخاص بالسجل التجاري.

(٤) عدم إجراء الشهر للشركة في السجل التجاري يترتب عليه بطلان الشركة ويتحمل المؤسسون المسؤولية التضامنية.

(٥) لا يجوز للشركة مزاوله نشاطها إلا بعد حصولها على موافقة الجهات ذات العلاقة بنشاطها.

(٦) تنشر الشهادة في مجلة التجارة.

(٧) لا تعتبر هذه الشهادة نافذة إلا بعد استيفاء رسوم التسجيل كاملة والتوقيع عليه من مراقب الشركات وختمها بختم الوزارة الرسمي.

صدرت هذه الشهادة من مراقب الشركات

بتاريخ: ١٢/٨/٢٠٢٣م

شهادة تعديل رقم (٥٠) لسنة ١٤٤٥هـ
لشركة بن حميد وشريكه للخدمات والاستشارات
المالية والتحكيم التضامنية

مراقب الشركات:

استناداً الى احكام القانون رقم (٢٢) لسنة ١٩٩٧م بشأن الشركات التجارية وتعديلاته ولائحته التنفيذية

وبموجب محضر اجتماع الشركاء بالشركة المؤرخ في ٢٧/١/١٤٤٥هـ الموافق ١٤/٨/٢٠٢٣م.